تقرير تأكد مستقل
على تقرير مجلس إدارة بنك البركة - مصر "شركة مساهمة مصرية"
على الالتزام بقواعد حوكمة الشركات كما تم إصدارها بالدليل المصري لحوكمة الشركات
الصادر بقرار مجلس إدارة هيئة الرقابة المالية رقم (٨٤) بتاريخ ٢٦ يوليو ٢٠١٦

السادة / مجلس إدارة بنك البركة - مصر "شركة مساهمة مصرية"

المقدمة
قمنا بمهام التأكد المحدود بشأن إعداد التقرير المرفق للالتزام بقواعد حوكمة الشركات المعد بواسطة مجلس إدارة بنك البركة - مصر "شركة مساهمة مصرية" ("البنك") عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤، والذي تم إعداده وفقاً لقواعد حوكمة الشركات كما تم إصدارها بالدليل المصري لحوكمة الشركات الصادر بقرار مجلس إدارة هيئة الرقابة المالية رقم (٨٤) بتاريخ ٢٦ يوليو ٢٠١٦ (يشار اليهما مجتمعين بـ "قواعد حوكمة الشركات").

أعد هذا التقرير متضمنا الاستنتاج لتمكين البنك من الالتزام بمتطلبات قواعد حوكمة الشركات وليس لغرض اخر.

مسئولية الإدارة والمسئوليين عن الحوكمة
إن مجلس إدارة البنك هو المسئول عن إعداد وعرض تقرير الالتزام بقواعد الحوكمة وفقاً لقواعد حوكمة الشركات. كما أنه مسؤول عن التأكد من التزام البنك بقواعد حوكمة الشركات. وكذلك مسئول عن تحديد نقاط عدم الالتزام ومبرراتها وكيفية مواجهتها.

تتضمن هذه المسؤلية تصميم وتنفيذ والحفاظ على رقابة داخلية والتي إذا عملت بكفاءة فإنها سوف تضمن سلامة وفعالية الاعمال بما فى ذلك الالتزام باللوائح والقوانين المطبقة.

مسؤوليات مراجع الحسابات
تنحصر مسئوليتنا في إبداء استنتاج بتأكد محدود عما إذا كان قد نما إلى علمنا أمور تجعلنا نعتقد أن تقرير مجلس الادارة المرفق للالتزام بقواعد الحوكمة لم يتم إعداده، فى كافة جوانبه الجوهرية، وفقاً لقواعد حوكمة الشركات، وذلك أستنادا إلى إجراءات التأكد المحدود التي قمنا بها.

وقد قمنا بمهام التأكد المحدود طبقاً للمعيار المصري لمهام التأكد رقم (٣٠٠٠) "مهام التأكد بخلاف مراجعة أو فحص معلومات مالية تاريخية" ويتطلب هذا المعيار الالتزام بمتطلبات السلوك المهني بما فيها متطلبات الاستقلالية، وتخطيط وتنفيذ إجراءاتنا للحصول على تأكد محدود عما إذا كان قد نما إلى علمنا أى أمر يجعلنا نعتقد أن تقرير مجلس الادارة على الالتزام بقواعد الحوكمة لم يتم إعداده، في كافة جوانبه الجوهرية، طبقاً لقواعد حوكمة الشركات.

إن الإجراءات التي يتم أدائها في مهام التأكد المحدود تختلف فى طبيعتها وتوقيتها وهي أضيق نطاقا من تلك التي يتم أداؤها للحصول على تأكد معقول. وبالتالي، فإن مستوى التأكد الذى يتم الحصول عليه من عمليات التأكد المحدود أقل من التأكد الذى يمكن الحصول عليه من عمليات التأكد المعقول. هذا ولم نقم بأداء إجراءات إضافية كان من الواجب القيام بها إذا كنا قد قمنا بمهام تأكد معقول. بالتالي، فإننا لا نبدى استنتاج تأكد معقول عما إذا كان تقرير مجلس الادارة على الالتزام بقواعد حوكمة الشركات مأخوذ ككل تم إعداده، في كافة جوانبه الجوهرية، طبقاً لقواعد حوكمة الشركات.

تستند الإجراءات التي قمنا بتنفيذها على حكمنا المهني وتشمل إستفسارات وملاحظة بعض الإجراءات المنفذة وفحص بعض المستندات المؤيدة "عندما يكون ذلك مطلوبا" والمطابقة مع سجلات البنك.

السادة / مجلس إدارة بنك البركة - مصر "شركة مساهمة مصرية" (تابع)
صفحة (٢)

مسؤوليات مراجع الحسابات (تابع)

وطبقاً لطبيعة مهمتنا، عند تنفيذ الإجراءات الموضحة أعلاه، قمنا بما يلي:

- الاستفسار من الإدارة للحصول على تفهم للأسلوب المتبع من قبلهم فى كيفية تحديد متطلبات قواعد حوكمة الشركات والإجراءات التي قامت بها الإدارة للالتزام بتلك المتطلبات ومنهجية الادارة لتقييم مدى الالتزام بإرشادات الإعداد المشار إليها.
- مطابقة محتويات تقرير مجلس الإدارة على الالتزام بقواعد حوكمة الشركات مع متطلبات قواعد حوكمة الشركات.
- مطابقة المحتويات المعروضة بتقرير مجلس الإدارة على الالتزام بحوكمة الشركات مع السجلات والمستندات لدى البنك.
- تنفيذ إجراءات فحص تفصيلي محدود بأسلوب العينات، عندما كان ذلك ضرورياً، للتأكد من الأدلة التي حصلت عليها الإدارة لإعداد تقرير مجلس الإدارة على الالتزام بقواعد حوكمة الشركات.

وفقا لمتطلبات الفقرة ٤٩ (د) من المعيار المصري لمهام التأكيد رقم (٣٠٠٠)، فقد انحصرت إجراءاتنا في الأمور القابلة للقياس بشكل دقيق ولم تتضمن الجوانب غير الكمية أو مدى فاعليتها أو صحتها أو اكتمالها ومنها إجراءات الإدارة للالتزام بقواعد حوكمة الشركات وكذلك تقييم أداء مجلس الإدارة ولجانه والإدارة التنفيذية والمخالفات والأحكام. كما لم تمتد اجراءاتنا لأغراض هذا التقرير إلى تقييم مدى فاعلية نظام الرقابة الداخلية ونظام وفاعلية نظام الحوكمة. وقد أعد هذا التقرير استيفاءً لمتطلبات قرار مجلس إدارة هيئه الرقابة المالية رقم (٨٤) المؤرخ ٢٦ يوليو ٢٠١٦ وليس لأى غرض اخر. وبالتالي فهو لا يصلح للاستخدام إلا للغرض الذى أعد من أجله.

ونحن نعتقد أن الأدلة التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفير أساس لاستنتاجنا.

القيود المتأصلة
إن معظم الإجراءات التي تنفذها المنشآت لاستيفاء متطلبات الحوكمة والمتطلبات القانونية تعتمد على الأشخاص الذين يقومون بتنفيذ تلك الإجراءات، وتفسيرهم لأهداف تلك الإجراءات، وتقييمهم لما إذا كان قد تم تنفيذ الإجراءات بكفاءة، وفى بعض الحالات لا يوجد دليل مراجعة يمكن الحصول عليه. كما نود الإشارة إلى أن تصميم إجراءات الالتزام تتبع أفضل التطبيقات التي تختلف من منشأة إلى منشأة وهى لا تمثل بالتالي معيار محدد يمكن المقارنة به.

كما أن البيانات غير المالية تخضع لقيود متأصلة أكبر من تلك المتعلقة بالبيانات المالية، إذا ما أخذنا خصائص تقرير مجلس الإدارة على الالتزام بالحوكمة والأسلوب المستخدم لتحديد مثل تلك البيانات.

نظرا لطبيعة القيود المتأصلة في عمليات الرقابة الداخلية على الالتزام باللوائح والقوانين والتي تتضمن التواطؤ أو تحايل الادارة على تلك الرقابة، فإنه يمكن أن تحدث تحريفات جوهرية نتيجة للغش أو الخطأ ولا يمكن اكتشافها.

الاستنتاج
في ضوء إجراءات التأكد المحدود التي قمنا بها والموضحة بهذا التقرير، والأدلة التي تم الحصول عليها، لم ينم إلى علمنا ما يجعلنا نعتقد أن تقرير مجلس إدارة بنك البركة - مصر "شركة مساهمة مصرية" المرفق على الالتزام بقواعد حوكمة الشركات عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ لم يتم إعداده، في جميع جوانبه الهامة، وفقا لقواعد حوكمة الشركات.

السادة / مجلس إدارة بنك البركة - مصر "شركة مساهمة مصرية" (تابع)
صفحة (٣)

أمور أخرى
نلفت الانتباه إلى أن هذا التقرير يتعلق ببنك البركة - مصر "شركة مساهمة مصرية" على أساس مستقل فقط ولا يشمل مجموعة بنك البركة - مصر "شركة مساهمة مصرية" ككل. إن استنتاجنا غير متحفظ بخصوص هذا الأمر.

استخدام التقرير
أعد هذا التقرير متضمناً الاستنتاج أعلاه ، فقط لغرض التزام البنك بمتطلبات قرار مجلس إدارة هيئة الرقابة المالية رقم (٨٤) المؤرخ في ٢٦ يوليو ٢٠١٦ وليس لأي غرض آخر. و نحن إلى أقصى حد يسمح به القانون لا نقبل أو نتحمل المسؤولية تجاه أي طرف آخر بخلاف مجلس إدارة بنك البركة - مصر "شركة مساهمة مصرية" عن عملنا أو لهذا التقرير أو عن الاستنتاج أعلاه.

مراقبا الحسابات

وائل صقر
عضو جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية
سجل المحاسبين والمراجعين ٢٦١٤٤
سجل الهيئة العامة للرقابة المالية ٣٨١
سجل القيد بالبنك المركزي المصري ٥٨٨
برايس وترهاوس كوبرز عزالدين وديان وشركاهم
محاسبون قانونيون
قطعة ٢١١ – القطاع الثاني – مركز المدينة
القاهرة الجديدة ١١٨٣٥ - مصر

محمد أحمد أبو القاسم
زميل جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية
زميل جمعية الضرائب المصرية
سجل المحاسبين والمراجعين ١٧٥٥٣
سجل الهيئة العامة للرقابة المالية ٣٥٩
سجل القيد بالبنك المركزى المصرى ٤٦٨
المتحدون للمراجعة والضرائب
UHY - United

القاهرة في ١٦ فبراير ٢٠٢٥

alBaraka Bank

بنك البركة مصر

تقرير الحوكمة السنوي

عن عام ٢٠٢٤

تقرير الحوكمة السنوي عن عام ٢٠٢٤
لبنك البركة مصر (ش.م.م)

عقيدة بنك البركة:

إن عقيدة بنك البركة مصر تتمثل في كون الحوكمة ثقافة تنبع من البنك ذاته، ويتخذها منهجاً واستراتيجية طويلة المدى يتم تطبيقها بشكل مستدام وليس فقط في الأجل القصير, وعلى ذلك فإن نهج بنك البركة مصر هو نشر ثقافة الحوكمة وفقا وأفضل الممارسات والترويج لذلك وإعتبار الإلتزام بقواعد الحوكمة أحد علامات نجاحه وتميزه.

كما يسعي بنك البركة مصر لتطبيق قواعد الحوكمة والإلتزام بها, ليس امتثالا للقوانين والتعليمات الرقابية فحسب، ولكن أيضا لما تحققه الحوكمة من منافع عديدة (كونها تمثل آلية البنك في إدارته لأنشطته) فضلا عن تطوير مناخ الاستثمار وإستدامة معدلات النمو بجميع أنشطة البنك بشكل عام.

البيانات الأساسية للبنك

اسم البنك	بنـــك البركـــة مصـــر ش.م.م		
غرض البنك	غرض البنك هو مزاولة جميع الخدمات والعمليات المصرفية والمالية والتجارية المصرح بها للبنوك التجارية طبقاً للقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ المعدل والقانون رقم١٦٣لسنة ١٩٥٧ المعدل والقانون رقم.١٢ لســـنة ١٩٧٥ وقانون البنك المركزى المصـــرى رقم ١٩٤ لسـنة ٢٠٢٠. وغيره من القوانين المصـرية المنظمة لأعمال البنوك وذلك بالعملة المصرية والعملات الأجنبية سواء لحسابه أو لحساب الغير أو بالاشتراك معه بالإضافة للقيام بالأعمال التجارية المصـرح بها للبنوك التجارية وكذا الاضـطلاع بكافة ما تتطلبه أعمال ومشاريع التنمية. وعلى وجه العموم يقوم البنـك بكافـة الأعمـال المصـــرفيـة والأعمـال التجاريـة والمالية والاسـتثمارية المصرح بها للبنوك التجارية ويشـترط في جميع الأحوال أن تكون ممارسـة البنك لنشـاطه على أسـاس غير ربوي ومتفقة مع أحكام الشـريعة الإسـلامية السمحاء.		
المدة المحددة للبنك	٢٥ سنة تنتهى فى ٢٠٣٠/٤/٢٨	تاريخ القيد بالبورصة	١٩٨٤/١٢/٢٥
القانون الخاضع له البنك	رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ رقم ٨لسنة ١٩٩٧ رقم ١٩٤ لسنة ٢٠٢٠.	القيمة الاسمية للسهم	٧جنيهات مصريه
أخر رأس مال مرخص به	١٠مليار جنيه مصري	آخر رأس مال مصدر	٥,٠٨٩٠٩٧٣٠٩١ جنيه مصرى
آخر رأس مال مدفوع	٥,٠٨٩٠٩٧٣٠٩١ جنيه مصرى	رقم وتاريخ القيد بالسجل التجاري	١٣١٥٩٣, ٢٠١٩/٢/١٨
اسم مسئول الاتصال	الأستاذ / حاتم محمد عبدالغنى محمد		
عنوان المركز الرئيسي	شارع التسعين الجنوبي – المنطقة المركزية – القطاع الأول بالتجمع الخامس – القاهرة الجديدة.		
أرقام التليفونات	٠٢٢٨١٠٣٥٠٠	أرقام الفاكس	٠٢٢٨١٠٣٥٠١
الموقع الإلكتروني	www.albaraka.com.eg		
البريد الالكتروني	investor.relations@albaraka.com.eg		

هيكل ملكية البنك موضحاً به المستفيد النهائي طبقاً للنموذج التالي:

حملة ٥ % من أسهم البنك فأكثر	المستفيد النهائي	عدد الأسهم في تاريخ القوائم المالية	النسبة %
مجموعة البركة	مجموعة البركة	٥٣٥٧٦٧٦٦٧	٪٧٣,٦٨١٦
شركة مصر لتأمينات الحياة	شركة مصر لتأمينات الحياة	٥٢٨٧.٦٨٣	٪٧,٢٧١١
الإجمالي	**-**	**٥٨٨٦٣٨٣٥٠**	**٪٨٠,٩٥٢٧**

نبذة عن إنجازات البنك خلال العام التي ساهمت في تعزيز الحوكمة :

يقوم بنك البركة مصر بتحديث الإطار العام للحوكمة بالبنك بصورة دائمة ومستمرة للتأكد من تماشي البنك مع أفضل الممارسات الدولية والعالمية والإقليمية لتطبيق قواعد الحوكمة وإلتزاماً للتعليمات والقواعد الصادرة من الجهات الرقابية ، حيث قام بنك البركة مصر خلال عام ٢٠٢٤ بالآتي :

- إعداد وتحديث كافة سياسات الحوكمة بالبنك (قواعد الحوكمة والرقابة الداخلية ، سياسة إدارة تعارض المصالح والتعاملات مع الأطراف ذات العلاقة ، ميثاق السلوك المهني والأخلاقي)وفقاً لأحدث الأساليب والممارسات والتعليمات الرقابية الصادرة من البنك المركزي المصري الصادرة في سبتمبر ٢٠٢٤ .

نموذج الحوكمة لبنك البركة مصر يتسم بالقابلية للتطبيق ويرتكز على ركائز أساسية تنبع من إستراتيجية البنك التي ترتكز على :

- **المسئولية** [تحمل المسؤولية الكاملة عن نتائج أعمالنا ، والتعاون لتحقيق أفضل النتائج لجميع أصحاب المصلحة] .
- **الإلتزام** [نحن ملتزمون بتطوير مجتمعنا ، ورفع مهارات موظفينا لتحقيق أهداف البنك ومسئولياته ، وتحقيق أعلى إحساس بالتفاني بين موظفينا لخدمة إحتياجات عملائنا وحماية حقوقهم] .
- **الثقة** [نتعهد بتوفير الراحة والإطمئنان لعملائنا من خلال إدارة مصالحهم المالية وفقاً لأعلى المعايير الأخلاقية للتمويل التشاركي وبما يتوافق مع الشريعة الإسلامية ، وأن نلتزم بخلق بيئة مفتوحة من الثقة المتبادلة بين موظفينا للوفاء بالوعود] .
- **المرونة** [نعمل على قدم وساق للتكيف مع العصر الرقمي والتأقلم مع سلوك العملاء المتغير بسرعة من خلال إستخدام مواردنا بكفاءة لتوفير حلول رقمية مُبتكرة لخدماتنا المصرفية المالية والغير مالية] .

- **الشـــفافية** [تتســم جميـع التعـاملات بـين المـوظفين ومـع العمـلاء بالصـدق والنزاهـة والوضـوح إيمانـاً منـا بـأن الإلتـزام بالأخلاقيـات المصـرفية هـو الوسـيلة لبنـاء علاقـات قويـة ومُسـتدامة مـع جميع الأطرف] .

أولاً : الجمعية العامة للمساهمين :

تمثل الجمعية العامة جميع المســـاهمين ، و تنعقد الجمعية العامة العادية وغير العادية في المدينة التي يوجد بها المركز الرئيسي للبنك بدعوة من رئيس مجلس الإدارة ويتم نشر الاخطار بالدعوة للاجتماع مرتين فى صـــحيفتين يوميتين إحداها على الأقل باللغة العربية ويكون حضـور المسـاهمين للجمعية العامة بالاصـالة او النيابة ويشـترط لصـحة النيابة ان تكون ثابتة بموجب توكيل او تفويض كتابي ، وأن يكون الوكيل مســـاهماً ، ويقوم البنك بإتخاذ الإجراءات التي من شأنها تيسير حضور المساهمين لإجتماعات الجمعية العامة سواء حضوراً فعلياً أو عن طريق تقنيات الإتصـــال الحديثة المؤمنة ، ومراعاة تمكين المســـاهم من إبداء رأيه بالتصويت على كل موضوع من الموضوعات المعروضة بإجتماع الجمعية العامة وطرح الاستفسارات اللازمة مع الإلتزام بأحكام القانون والنظام الأساسـي للبنك المتعلقة بالإجراءات والمواعيد المقررة لدعوة الجمعية وإدارتها .

ثانياً : مجلس الإدارة:

يتكون التشـكيل الحالي لمجلس الإدارة من عدد (١٠) أعضاء (١عضـواَ تنفيذياً – ٩ أعضاء غير تنفيذيين بينهم ٣ أعضاء مستقلين) ويكون مسئولاً بصفة رئيسية عن وضع إستراتيجية للبنك تتضـمن أهدافه الرئيسـية وسـبل تحقيقها ، وكذا الإشـراف على أداء الإدارة العليا بما يضـــمن تحقيق هذه الأهداف والتأكد من فاعلية نظم الرقابة الداخلية بالبنك، بما يضـــمن الحفاظ على إستقرار البنك والحفاظ علي سمعته.

كذلك إعتمد مجلس الإدارة هيكل تنظيمي للبنك يوضـــح مســـئوليات وصـــلاحيات كل من مجلس الإدارة ولجانـه والإدارة العليا ، وروعي أن يعكس هيكـل البنـك مبـدأ الشـــفافيـة والمساءلة والفصل بين المهام وذلك من خلال إرساء إطار فعال يضمن الإشراف المستمر والرقابة الفعالة علي مختلف المستويات الوظيفية .

كما يتولى مجلس الإدارة فتح قنوات اتصال مع مساهمي البنك، لضمان فاعلية الحوار مع المساهمين:

- يقوم مجلس إدارة البنك بالتأكد من وصول وجهات نظر مساهمي البنك لكل أعضاء المجلس خاصة فيما يتعلق باستراتيجيات البنك ونظم الحوكمة والرقابة الداخلية مع التأكيد علي المحافظة علي حقوق المساهمين الأخرين غير الرئيسين.

- يتم عقد لقاءات دورية مع كبار المساهمين والأعضاء غير التنفيذيين والمستقلين للتعرف على آرائهم ووجهات نظرهم بشأن استراتيجيات البنك .
- مجلس الإدارة يفصح في تقريره السنوي عن الخطوات التي تم اتخاذها من قبل أعضائه وبالتحديد الأعضاء غير التنفيذيين في إطار التوصل إلى اتفاق وفهم مشترك لآراء كبار المساهمين الخاصة بأداء البنك.
- يتولى مجلس الإدارة دعوة الجمعية العامة للانعقاد للنظر في جدول الأعمال.

تشكيل مجلس الإدارة في دورته الحالية (٢٠٢٣ -٢٠٢٦) :

م	إسم العضو	صفة العضو (تنفيذي/ غير تنفيذي/ مستقل)	عدد الأسهم المملوكة	تاريخ الالتحاق [تاريخ موافقة البنك المركزي]	جهة التمثيل
١	المهندس/ عبدالعزيز محمد عبده يماني	غير تنفيذى	٥٣٥٧٦٧٦٦٧	٢٠٢٠/٣/٢٨	مجموعة البركة
٢	الاستاذ/ حازم حسين رشاد حجازي	تنفيذى	٥٣٥٧٦٧٦٦٧	٢٠٢١/٩/٣٠	مجموعة البركة
٣	الاستاذ/ أحمد مصطفى عبد الحميد(**)	غير تنفيذى	٣٢٧٥٤٣٣٩	٢٠١٨/١٢/٢	شركة مصر للتأمين
٤	الاستاذ/ حسام بن الحبيب بن الحاج عمر	غير تنفيذى	٥٣٥٧٦٧٦٦٧	٢٠٢٠/٣/٢٨	مجموعة البركة
٥	الأستاذ/ محمد عبدالسلام البشير الشكرى	غير تنفيذي	٨٤٣٤٤٤	٢٠٢٠/٣/٢٨	المساهمين
٦	الدكتور / رامي أحمد حسن البرعي	غير تنفيذي/ مستقل	--	٢٠٢٢/٣/١	مستقل
٧	الأستاذ/ حاتم عبد المنعم محمد منتصر	غير تنفيذى	٥٣٥٧٦٧٦٦٧	٢٠٢٢/١٠/٤	مجموعة البركة
٨	المهندس/ كريم محمد فؤاد الفاتح إبراهيم	غير تنفيذي/ مستقل	--	٢٠٢٢/٧/٢٥	مستقل
٩	المهندسة / غادة مصطفى لبيب	غير تنفيذي / مستقل	--	٢٠٢٣/٦/٢٢	مستقل
١٠	الدكتورة / وجيهة حسين عوض(*)	غير تنفيذى	٥٣٥٧٦٧٦٦٧	٢٠٢٤/٥/٢١	مجموعة البركة
أمين سر مجلس الإدارة ومسئول الحوكمة وشئون المجلس			الأستاذ / محمد الشال		

(*) بتاريخ ٢١ مايو ٢٠٢٤ ورد موافقة البنك المركزي المصري علي تعيين الدكتورة / وجيهة حسين عوض بعضوية مجلس الإدارة غير تنفيذي ممثلاً عن مجموعة البركة في دورة المجلس (٢٠٢٣-٢٠٢٦) .

(*) بتاريخ ٢١ نوفمبر ٢٠٢٤ وردت موافقة البنك المركزي المصري علي إستمرار السيد / أحمد مصطفي عبدالحميد – عضو مجلس الإدارة – ممثلاً عن شركة مصر للتأمين بعد إنتهاء فترة الست سنوات في نهاية دورة مجلس الإدارة الحالية (٢٠٢٣ – ٢٠٢٦) .

مسئوليات والتزامات المجلس:

- يكون مجلس إدارة البنك مسئولاً عن الإشراف على إدارة البنك بوجه عام ، وكذا متابعة تنفيذ أهداف البنك من قبل الإدارة العليا ويقوم المجلس بالوظائف الرئيسية التالية لتدعيم نظام الحوكمة بالبنك وضمان فاعليته:

- إعتماد إستراتيجية البنك والسياسات والأهداف الرئيسية والإشراف علي تنفيذها والتأكد من نشرها بين العاملين بالبنك ، ووضع خطة عمل تحتوي علي:
  - نطاق أعمال البنك والمخاطر التي يتعرض لها .
  - أهداف البنك الحالية والمستقبلية محددة وقابلة للقياس .
  - موازنة تقديرية مستقلة لكل نشاط بالبنك وكذا النتائج المالية المتوقعة .
- إعتماد القوائم المالية بالبنك بعد موافقة لجنة المراجعة .
- إعتماد الهيكل التنظيمي وتحديد هيكل الصلاحيات والمسئوليات في البنك ، وكذا إختيار كبار المسئولين من الإدارة العليا.
- الرقابة والإشراف على أعمال البنك، مع مراعاة ألا تضم مهام المجلس ممارسة الأعمال التنفيذية نفاذاً لأفضل ممارسات الحوكمة والتعليمات الصادرة من البنك المركزى المصري في هذا الشأن .
- وضع إطار عام وسياسات وقواعد لإدارة أي تعارض محتمل في مصالح البنك ،
- الإدراك والفهم الواعي للبيئة الرقابية والقانونية التي يعمل بها البنك مع الإلتزام بالقوانين واللوائح والضوابط الرقابية.

- العمل دائماً على تحقيق مصالح المساهمين والعاملين والمودعين وأصحاب المصالح الأخرى علي أن تكون الأولوية لمصالح المودعين .
- كما يعد من أهم مسئوليات المجلس إعتماد سياسة الحوكمة والسياسات ذات الصلة وتحديد الاسلوب الأمثل لتطبيق الحوكمة وفقاً لحجم أنشطة البنك ومدي تعقدها ، ومستوي المخاطر ، ونموذج أعماله ، وكذا التقييم الدوري المستمر لكفاءة وفاعلية سياسة وممارسات الحوكمة والرقابة الداخلية بالبنك. ،

- قيام مجلس الإدارة بإعتماد كافة سياسات البنك الداخلية علي سبيل المثال لا الحصر سياسة إدارة المخاطر ، وتكنولوجيا المعلومات وحوكمة تكنولوجيا المعلومات وأمن سرية المعلومات ، ومكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب ، والمرتبات والمكافأت .

مسئوليات رئيس مجلس الإدارة (غير التنفيذي) :

يكون رئيس مجلس الإدارة مسئولاً عن حسن أداء المجلس ولجانه وضمان فاعلية أدائه، ومن أبرز مهامه ما يلي:

- التأكد من أن إتخاذ قرارات مجلس الإدارة تتم على أساس سليم وبناءً على دراية شاملة بالموضوعات قيد المناقشة مع ضرورة التأكد من وجود آلية مناسبة لضمان تنفيذ تلك القرارات في الوقت المناسب وأسلوب متابعتها.
- تشجيع النقاش والمشاركة الفعالة من قبل كافة الأعضاء وخاصة الأعضاء غير التنفيذيين والسماح بالتعبير عن الأراء المعارضة ومناقشها في إطار عملية إتخاذ القرار.
- التأكد من إلتزام المجلس بإنجاز مهامه على أكمل وجه بما يحقق مصلحة البنك وعملائه ، والعمل علي إدارة التعارض في المصالح.
- تدعيم علاقة المجلس ككل بالإدارة العليا بالبنك من خلال دعوتهم لحضور إجتماعات المجلس ولجانه عند الحاجه.
- التأكد من إتاحة المعلومات الكافية والدقيقة في الوقت المناسب لأعضاء المجلس والمساهمين.
- التأكد من فاعلية أداء المجلس ولجانه تطبيقا لنظم الحوكمة المقررة.
- التأكد من قيام كل أعضاء المجلس بإجراء التقييم الذاتي - بشكل سنوي .
- توجيه الدعوة لانعقاد مجلس الإدارة ووضع جدول أعماله وإدارة جلساته مع التأكد من إتساق إجتماعات المجلس مع النظام الأساسي للبنك والقوانين والتعليمات ذات الصلة.
- التنسيق مع الإداره العليا وأمانة سر المجلس فيما يخص جدول أعمال المجلس.
- التأكد من توفير برنامج تعريفي لأعضاء مجلس الإدارة الجدد بما يضمن إلمامهم بمهامهم والقيام بمسؤلياتهم بشكل فعال.
- دعوة الجمعية العامة العادية وغير العادية للإنعقاد للنظر في جدول الأعمال المعروض من مجلس الإدارة
- التأكد من توافر خطة تدريب سنوية لتنمية المهارات الفنية لأعضاء المجلس بصفة مستمرة خاصة الاعضاء من خارج القطاع المصرفي.
- إتاحة الفرصة الكافية للأعضاء غير التنفيذيين لمتابعة أداء الإدارة العليا.

مسئوليات الرئيس التنفيذي (العضو المنتدب) للبنك:

يعد الرئيس الأعلى للجهاز التنفيذي وله أوسع السلطات لإدارة شئون البنك المالية والإدارية حسب ما يراه مناسباً لمصلحة البنك العامة وضمن إطار السياسة العامة المحددة والإستراتيجية

المعتمدة من قبل مجلس الإدارة وهو المسئول عن تحديد الأهداف الطويلة والقصيرة الأجل والتي تضمن تحقيق النمو للأرباح وحسن استخدام الأصول والموارد لتحقيق الفاعلية المالية للبنك... وهو يقدم النموذج في القيادة من خلال تحديد النمط والروح التي تدعم صورة وسمعة البنك وتكون من أهم مسئولياته:

- القيادة ذات النظرة البعيدة بغرض تحقيق توقعات ومصالح المساهمين وأصحاب المصالح الآخرين من حيث حجم النمو لأصول البنك ومعدل نمو الإيرادات ونسبة المشاركة في السوق المصرفي والتميز بين البنوك المنافسة والسمعة.
- متابعة تحديد وإقتراح السياسات والتوجهات الإستراتيجية ومراحل تنفيذها وتقديم التوصيات بشأنها إلى مجلس الإدارة والتأكد من تنفيذها بعد إعتمادها بما في ذلك التوصية بالتعديلات في السياسات وأنظمة العمل وتحديثها.
- إقرار أطر العمل المناسبة لأنشطة البنك طبقاً للإستراتيجيات المعتمدة بما يضمن أن تكون تلك الأنشطة في نطاق مستويات المخاطر المقبولة والمعتمدة ومتابعة إستمرارية قياسها ومراقبتها وتحديد إتجاهاتها وإداراتها بشكل مناسب ومتابعة الإلتزام بالقوانين واللوائح والتعليمات.
- مراقبة المركز المالي والأداء التشغيلي لوحدات الأعمال والأنشطة المختلفة للبنك ومتابعة خطط الطوارئ والنتائج المحققة وتوافقها مع الإستراتيجيات المعتمدة.
- الإتصال والتواصل الفعال مع مجلس الإدارة واللجان المنبثقة منه وكذا مع الإدارة العليا للبنك وحل أية خلافات قد تنشأ.
- إقامة علاقات جيدة مع البنوك الأخرى.
- إحاطة مجلس الإدارة بكل التطورات الرئيسية والحساسة المرتبطة بنشاط البنك وعرض الأمور التي تحتاج لموافقة المجلس عليه في الوقت المناسب.
- الإشراف على إعداد التقرير السنوي للبنك ورفعه لمجلس الإدارة لإعتماده وإصداره ونشره.
- العمل على توفير العاملين المناسبين للبنك وإجتذاب مجموعة جيدة من المديرين التنفيذيين والإدارة العليا لتحقيق أفضل النتائج والتحقق من أن نظام المكافآت والحوافز يكفل جذبهم والإحتفاظ بهم وإستمرارية تدريبهم وتطويرهم لتحسين الأداء بشكل مستمر مع ضمان توافر خطط الإحلال والإستبدال والتنقلات المناسبة.
- تمثيل البنك لدى القضاء والجهات المعنية ومنها البنك المركزي المصري والجهات الرقابية الأخرى.
- يجب أن يتحقق من أن الأمور الجوهرية المتعلقة بالإلتزام والنواحي القانونية وأعمال المراجعين الخارجيين يتم الإهتمام والعناية التامة بها وتبلغ إلى مجلس الإدارة في الوقت المناسب.

أمين سر مجلس الإدارة:

يعتبر منصب أمين سر مجلس الإدارة من المناصب الحيوية والمؤثرة, يتم تحديد مسئول- من ذوي الكفاءة وعلى دراية وفهم كافٍ بالأعمال المصرفية- يعهد إليه بمسئولية "أمانة سر المجلس" والبنك لديه وحدة مستقلة لأمانة سر مجلس الإدارة ، ولا يقتصر دورها على تدوين محاضر اجتماعات المجلس بل يمتد ليشمل ما يلي على سبيل المثال لا الحصر:

- الإعداد لإجتماعات المجلس وتحضير جدول الأعمال , وتوفير المعلومات والتفاصيل الخاصة بهذه الموضوعات وإرسالها إلى أعضاء المجلس قبل الإجتماع بوقت كافي.
- معاونة رئيس المجلس في الإعداد والتحضير لإجتماعات الجمعية العامة للمساهمين وإدارة لوجستياتها.
- العمل على نشر مباديء الحوكمة بين أعضاء المجلس والقيادات العليا وجميع العاملين بما لا يتعارض مع الأدوار المنوطة بالقطاعات و وحدات الأعمال.
- متابعة تنفيذ قرارات المجلس وإبلاغ الإدارات المعنية في إطار الآلية الموضوعة لهذا الغرض ، مع عرض هذا البند في بداية كافة إجتماعات المجلس .
- حفظ وتوثيق كل ما يتعلق بقرارات المجلس والموضوعات المعروضة عليه، مع التأكد من إتاحتها للبنك المركزي.
- التنسيق مع كافة رؤساء إدارات وقطاعات البنك لعرض نتائج أعمالها على المجلس.
- التنسيق مع كافة لجان المجلس بما يكفل الإتصال الفعال بين تلك اللجان ومجلس الإدارة.
- التنسيق مع لجنة الحوكمة والترشيحات في إطار إتاحة ما يلزم من معلومات لمساندة رئيس المجلس في عملية تقييم أعضاء المجلس وأعضاء اللجان والمقترحات التي يقدمها المجلس للجمعية العامة فيما يخص إختيار أو إستبدال أحد الأعضاء.
- العمل على أن يكون أعضاء المجلس على علم بأهم ما قد يستحدث من مسئوليات إشرافية أو قانونية نتيجة حدوث تطورات في عمليات/ أنشطة البنك أو في الإطار القانوني الخاضع له، وذلك في حدود مسئولياته ودون تعارض مع دور الإدارات المعنية بهذه الموضوعات.
- تقديم المعلومات اللازمة عن البنك للأعضاء الجدد وتقديمهم لباقي الأعضاء.
- حصر عدد إجتماعات المجلس المنعقدة خلال العام وتسجيل الحضور في الإجتماعات وتوثيق ما إذا كان الحضور فعلياً أو من خلال الإتصال الهاتفي أو الإتصال عبر الفيديو ، والتأكد من تطبيق القواعد المعمول بها في هذا الشأن.

- فى حالة مشاركة أحد أعضاء مجلس إدارة البنك فى الإجتماع عبر الهاتف أو الفيديو، يتعين عليه التأكيد فى بداية الإجتماع على إستلامه كافة المستندات وجدول أعمال الإجتماع.
- إعداد محاضر الإجتماعات وتوقيعها وإرسال نسخة منها لأعضاء مجلس الإدارة لمراجعتها– سواء الحاضرين فعلياً أو المشاركين عبر وسائل الإتصال، بالإضافة إلى حفظ تسجيلات الإجتماعات – عن طريق إستخدام جهاز تسجيل مخصص يسمح بتأمين التسجيلات – ضمن سجلات البنك لمدة زمنية تتوافق مع ما تحدده سياسات البنك وتطبيقاً للمتطلبات القانونية وطبقاً للضوابط والتعليمات الرقابية الصادرة في هذا الشأن.
- تقديم محاضر إجتماعات مجلس الإدارة ولجانه بجلساتها التالية لإعتمادها ، علي أن يتم موافاة البنك المركزي بنسخة من محاضر الإجتماعات خلال شهر من تاريخ الإنعقاد (باللغة العربية) .
- تدوين مناقشات وتوصيات كل عضو لإجتماعات المجلس واللجان المنبثقة عنه بشكل مفصل مع إثبات أسماء الحضور (من أعضاء المجلس أو غيرهم) في محضر الجلسة .

إجتماعات مجلس الإدارة :

- إجتمع مجلس الإدارة ٦ مرات خلال عام ٢٠٢٤ بما يتفق مع التعليمات والضوابط وقواعد الحوكمة التى يصدرها البنك المركزي المصري التي تتطلب إجتماع مجلس إدارة البنك عدد ٦مرات على الأقل خلال السنة ، ويجوز مشاركة الأعضاء في الإجتماعات من خلال وسائل الإتصال الحديثة (الإتصال الهاتفي أو الإتصال عبر الفيديو) وتعتبر مشاركة عضو مجلس الإدارة في الإجتماعات من خلال وسائل الإتصال الحديثة مشاركة فعلية في إجتماعات المجلس ويحق له التصويت ، ويتم حسابه في النصاب القانوني لإنعقاد المجلس وصحة القرارات الصادرة عنه. ويجوز أن ينعقد خارج مركز البنك داخل أو خارج جمهورية مصر العربية وفقاً لما تقتضيه حاجة العمل شرط أن يكون الاجتماع خارج جمهورية مصر العربية مرة واحدة فقط خلال السنة المالية الواحدة ، وفى كلتا الحالتين يشترط أن تتم الدعوة من الرئيس أو من أغلبية أعضاء المجلس فى حالة خلو منصب الرئيس ، وبشرط أن يكون جميع أعضائه حاضرين أو ممثلين فى الاجتماع ، كما يجوز في الحالات الطارئة التي يتعذر فيها اجتماع مجلس الإدارة أن تتخذ القرارات بالتمرير

بشرط موافقة جميع الأعضاء عليها، ويتم اعتمادها في الاجتماع التالي لمجلس الإدارة.

- وكذا تم عقد إجتماع بين أعضاء المجلس غير التنفيذيين مرة واحدة خلال عام ٢٠٢٤ مع مراقبي الحسابات بدون الأعضاء التنفيذيين بحضور رئيسي قطاع التفتيش والتدقيق الداخلي وقطاع الالتزام .
- وتم عقد إجتماع بين أعضاء المجلس غير التنفيذيين بدون الأعضاء التنفيذيين مع مسئولي التفتيش والإلتزام بالبنك تأكيداً علي إستقلاليتهم في أعمالهم.
- بالإضافة إلي إجتماع مجلس الإدارة مع أعضاء هيئة الرقابة الشرعية بالبنك تأكيداً علي أن جميع أعمال البنك متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية .

لجان مجلس الإدارة:

يقوم مجلس إدارة البنك بوضع القواعد والإجراءات اللازمة لتشكيل لجانه وتحديد اختصاصاتها وصلاحيتها ومدة عملها، كما يقوم المجلس بالمتابعة المستمرة لأعمال اللجان للتأكد من فاعلية دورها ذلك مع إمكانية دمج بعض اللجان وفقاً لتناسب اختصاصاتها. ويراعى عند تشكيل اللجان أن ترتبط خبرات أعضاء اللجان بالمهام الموكلة لكل منهم خاصة من حيث الجوانب الرقابية والقانونية والمالية والمصرفية والاقتصادية، والجدول التالي يوضح تشكيل اللجان المنبثقة من مجلس إدارته مع بيان حالات دمج اختصاصات بعض اللجان لبعضها البعض:

م	إسم العضو	إسم اللجنة				صفة العضو
		لجنة المراجعة	لجنة الأجور والحوكمة والترشيحات	لجنة المخاطر	لجنة التكنولوجيا	
١	المهندس/ عبدالعزيز محمد عبده يماني	-	-	-	-	غير تنفيذى
٢	الاستاذ/ حازم حسين رشاد حجازي	-	-	-	-	تنفيذى
٣	الاستاذ/ أحمد مصطفى عبد الحميد	**عضو**	-	**عضو**	-	غير تنفيذى
٤	الاستاذ/ حسام بن الحبيب بن الحاج عمر	-	**رئيس اللجنة**	**عضو**	**رئيس اللجنة**	غير تنفيذى
٥	الأستاذ/ محمد عبدالسلام البشير الشكرى	-	-	**رئيس اللجنة**	-	غير تنفيذي
٦	الدكتور / رامي أحمد حسن البرعي	-	**عضو**	-	-	غير تنفيذي/ مستقل
٧	الأستاذ/ حاتم عبد المنعم محمد منتصر	**عضو**	**عضو**	-	-	غير تنفيذى
٨	المهندس/ كريم محمد فؤاد الفاتح إبراهيم	-	-	-	**عضو**	غير تنفيذي/ مستقل
٩	المهندسة / غادة مصطفى لبيب	**رئيس اللجنة**	-	-	**عضو**	غير تنفيذي / مستقل
١٠	الدكتورة / وجيهة حسين رمضان عوض	-	-	-	**عضو**	غير تنفيذي

(*) بتاريخ ٢١ / ٥ /٢٠٢٤ إنضمت الدكتورة / وجيهة حسين رمضان عوض – عضو مجلس إدارة غير تنفيذي ممثلاً عن مجموعة البركة ، وبتاريخ ٢٠٢٤/٨/١٢ إنضمت إلي لجنة التكنولوجيا المنبثقة من مجلس الإدارة .

لجنة المراجعة:

- تشكل لجنة المراجعة ببنك البركة مصر من ثلاثة من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين ورئيسها من الأعضاء غير التنفيذيين المستقلين ولا يتولي رئاسة أي لجنة أخري ، ويجوز أن يضم إلي تشكيل اللجنة عضواً خارجياً من ذوي الخبرة بعد الحصول علي موافقة محافظ البنك المركزي علي إنضمامه .
- تتمثل أهم وظائف لجنة المراجعة في الموافقة علي ترشيح المسئولين عن قطاعي التفتيش والتدقيق الداخلي والإلتزام قبل الحصول علي موافقة البنك المركزي ، فضلاً عن متابعة أعمال القطاعين ، وتحديداً فيما يخص سلامة نظم الرقابة الداخلية ، ويقوم كل من رئيس قطاع التفتيش ورئيس قطاع الإلتزام برفع التقارير مباشرةً إلي لجنة المراجعة التي تقوم بدورها بعرضها علي مجلس الإدارة .
- تعقد لجنة المراجعة إجتماعاً كل ثلاثة أشهر علي الأكثر يحضره مراقبا الحسابات – بدعوة من رئيسها أو بطلب من أي من مراقبي الحسابات ، وللجنة أن تستعين في عملها بمن تراه مناسباً ويعرض رئيس اللجنة محاضر إجتماعاتها وتوصياتها علي مجلس إدارة البنك ليتخذ ما يراه بشأنها.
- يحضر إجتماعات اللجنة رئيس قطاع التفتيش والتدقيق الداخلي ، ورئيس قطاع الإلتزام بالبنك بالإضافة إلي من تري اللجنة دعوته دون أن يكون لهم صوت معدود .
- يجب علي لجنة المراجعة عرض تقرير ربع سنوي يتضمن نتائج أعمال القطاعات المعنية ، ومناقشته بمجلس الإدراة وتحديد الإجراءات التصحيحية الواجب إتخاذها في الوقت المناسب ،وقد عقدت اللجنة عدد (٤)إجتماعات خلال عام ٢٠٢٤ ، وفيما يلي التشكيل الحالي للجنة :

م	الاســم	الصفة	العضوية
١.	**الاستاذة/ غادة مصطفى لبيب عبد الغني**	**عضو غير تنفيذي مستقل**	**رئيس اللجنة**
٢.	**الاستاذ/ حاتم عبد المنعم محمد منتصر**	**عضو غير تنفيذي ممثلاً لمجموعة البركة**	**عضــواً**
٣.	**الاستاذ/ أحمد مصطفى عبد الحميد**	**عضو غير تنفيذي ممثلاً لشركة مصر للتأمين**	**عضــواً**

إختصاصات اللجنة:

- مناقشة ما تراه اللجنة من موضوعات مع رئيس قطاع التفتيش ، ورئيس قطاع الإلتزام بالبنك ، ومراقبي الحسابات ، والمسئولين المختصين .

- دراسة القوائم المالية الدورية (ربع السنوية) والسنوية للموافقة عليها قبل عرضها علي مجلس الإدارة لإعتمادها وذلك بحضور رئيس القطاع المالي .
- الإطلاع علي القوائم المالية المعدة للنشر والتأكد من إتساقها مع قواعد إعداد وتصوير القوائم المالية للبنوك الصادرة عن البنك المركزي .
- مراجعة الخطة السنويه لكل من قطاعي التفتيش والإلتزام وإعتمادهما ، مع المتابعة الدورية المنتظمة وفقا للمحقق منهما .
- مراجعة التقارير المعدة من قبل قطاع التفتيش بما في ذلك التقارير المتعلقة بمدي كفاية نظم الرقابة الداخلية بالبنك .
- مراجعة التقارير المعدة من قبل المسئول عن قطاع الإلتزام بالبنك وخاصة فيما يتعلق بمخالفة القوانين والتعليمات الصادرة عن البنك المركزي واللوائح الداخلية للبنك وإجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .
- مراجعة التقارير المعدة بشأن خبرات العاملين بقطاعي التفتيش والإلتزام ومستويات تدريبهم وتأهيلهم .
- دراسة المعوقات التي تواجه عملية المراجعه الداخلية أو عمل مسئول الإلتزام وإقتراح سبل تذليلها .
- مراجعة سياسات ولوائح التفتيش والتدقيق الداخلي والإلتزام وعرضها علي المجلس وإعتمادها ،
- مراجعة الإجراءات المتخذة من قبل البنك للإلتزام بالضوابط الرقابية الصادرة عن البنك المركزي والتحقق من إتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة في حالة مخالفتها .
- إجراء تقييم سنوي لكل من رئيس قطاع التفتيش والتدقيق الداخلي ، ورئيس قطاع الإلتزام ورفع نتائج هذا التقييم لمجلس الإدارة وربطه بالأجور والمكافأت والزيادات السنوية ، وكذلك رفع التوصيات لمجلس الإدارة للموافقة علي تعيين أو إقالة أو قبول إستقالة أي منهما .
- عرض الهيكل التنظيمي الخاص بقطاعي التفتيش والتدقيق الداخلي والإلتزام بما يشمل مهامهما واختصاصاتهما وإعتمادهم من مجلس الإدارة .
- دراسة ملاحظات البنك المركزي الواردة بتقارير الرقابة والإشراف وكذا تلك الخاصة بالقوائم المالية وإبلاغ مجلس الإدارة بها مصحوبة بتوصيات اللجنة ، مع متابعة تصويبها.
- مراجعة أي إجراءات قانونية قد تؤثر علي المركز المالي للبنك .
- مراجعة التقارير الواردة من وحدة حماية حقوق العملاء والنظر في الإجراءات المقترحة والإشراف علي تنفيذها في حالة الموافقة عليها .

- مراجعة التقارير الدورية الخاصة بحالات الإبلاغ عن المخالفات والممارسات غير المشروعه وتقييم نظام الإبلاغ عنها وحماية المبلغ بالبنك .

لجنة المخاطر:

- تشكل لجنة المخاطر ببنك البركة مصر من ثلاثة أعضاء من أعضاء المجلس غير التنفيذيين ، و يتم دعوة رئيس قطاع المخاطر لحضور إجتماعات اللجنة ، وروعى في التشكيل أن يكون بعض أعضاء اللجنة خبرة بأعمال إدارة المخاطر .
- وتعقد اللجنة إجتماعاً بحد أدني كل ثلاثة أشهر ، وللجنة أن تستعين بمن تراه في القيام بعملها ، وتعرض توصياتها علي مجلس إدارة البنك ، وقد عقدت اللجنة عدد (٤)إجتماعات خلال عام ٢٠٢٤ ، ،وفيما يلي التشكيل الحالي للجنة :

م	اسم العضو	الصفة	العضوية
١-	**الاستاذ/ محمد عبد السلام البشير الشكري**	**عضو غير تنفيذي ممثلاً للمساهمين الآخرين**	**رئيس اللجنة**
٢-	**الاستاذ/ حسام بن الحبيب بن الحاج عمر**	**عضو غير تنفيذي ممثلاً لمجموعة البركة**	**عضــواً**
٣-	**الأستاذ / أحمد مصطفى عبد الحميد**	**عضو غير تنفيذي ممثلاً لشركة مصر للتأمين**	**عضــواً**

اختصاصات اللجنة :

- من أهم إختصاصات اللجنة الموافقة علي ترشيح المسئول عن قطاع المخاطر قبل الحصول علي موافقة البنك المركزي ، فضلاً عن الموافقة علي إجراءات عمل القطاع ومتابعة مهامه وإختصاصاته ، كما تقوم اللجنة بمتابعة مدي الإلتزام بالسياسات المتعلقة بالمخاطر ، وكذلك التأكد من تطبيق تلك السياسات من قبل الإدارة العليا وذلك من خلال التقارير المرسلة لها من رئيس قطاع المخاطر والإدارات والقطاعات المعنية الأخري ، ومن جهة أخري ترفع اللجنة تقارير دورية ربع سنوية إلي المجلس .
- يتم عرض الهيكل التنظيمي الخاص بقطاع المخاطر بما يشمل مهامها وإختصاصاتها علي لجنة المخاطر ويتم إعتماده من مجلس الادارة .
- تقوم اللجنة بتقديم مقترحاتها بشأن السياسات الخاصة بإدارة البنك للمخاطر متضمنة الحدود المقبولة لها ، وكذا التأكد من توافقها مع الحدود المقررة من مجلس إدارة البنك ، (بما في ذلك تلك الخاصة بمؤشرات رأس المال ، وإدارة السيولة ومخاطر الإئتمان والسوق والمخاطر التشغيلية ومخاطر أمن المعلومات وأية مخاطر أخري قد يتعرض لها البنك) ، وعلي مجلس إدارة البنك الموافقة والتصديق علي تلك السياسات.

- تقوم اللجنة بالتأكد من قيام قطاع المخاطر بإجراء تقييم ربع سنوي علي الأقل لكافة المخاطر لدي البنك ، بما يشمل أي إجراءات تم اتخاذها في هذا الشأن ، ويُعرض هذا التقييم علي اللجنة ويعتمد من مجلس الإدارة في أول إجتماع تالي لهذا التقييم .
- تقوم اللجنة بالتأكد من قيام قطاع المخاطر بمراجعة قيم الضمانات العينية المقدمة ضماناً للتسهيلات الإئتمانية بشكل دوري ، وتحديد الإجراءات الواجب إتخاذها لمواجهة أي إنخفاض في هذه القيم ، مع عرض تقرير في هذا الشأن علي اللجنة بصفة سنوية.
- إجراء تقييم سنوي لرئيس قطاع المخاطر ، ورفع نتائج التقييم لمجلس الادارة وربطه بالأجور ، والمكافأت والزيادات السنوية ورفع التوصيات للمجلس للموافقة علي تعيينه أو تجديد تعيينه أو إقالته أو قبول إستقالته .

- لجنة المخاطر المنبثقة من مجلس الإدارة تعمل نيابة عن مجلس الإدارة على ضمان التحقق من أن البنك لدية إطار عمل فعال لإدارة المخاطر وأن جميع أنظمة الرقابة على المخاطر تعمل بفاعلية وطبقاً للمتطلبات القانونية والرقابية وبأحسن وأفضل أساليب العمل المصرفي السليم .
- تتمع اللجنة بصلاحية الحصول على أية مستندات وطلب أية معلومات من أي من العاملين بالبنك كذلك الإستعانة بالمصادر الخارجية إذا تطلب الأمر ذلك .
- مراجعة إطار المخاطر العام للبنك وبصفة خاصة مراقبة النواحي التالية :
  - الأداء الفعلي للأعمال على ضوء المخاطر المسموح بقبولها .
  - إتجاهات المخاطر .
  - تركز المخاطر .
  - المخصصات المكونة لمواجهة المخاطر وموقف تطبيق المعيار المحاسبي الدولي **IFRS٩** والخاص بإحتساب الخسائر الإئتمانية المتوقعة ومدى ملائمة حجم المخصصات المكون لمقابلة تلك الخسائر المتوقعة .
  - المؤشرات الرئيسية الأخرى للمخاطر .
- الإطلاع وتحليل التقارير التي تقيس طبيعة ودرجة المخاطر التي يواجهها البنك .
- مراجعة مدى ملائمة وفاعلية جميع أنظمة العمل والسياسات والإجراءات التي تتعلق بإدارة نواحي المخاطر المختلفة بالبنك .
- متابعة مدى إحتمالية تصاعد التركز للمخاطر المختلفة التي قد يتعرض لها البنك .
- التأكد من أداء وظائف قطاع المخاطر المصرفية بحيدة وإستقلالية .
- أداء الوظائف والمهام الأخرى التي قد يقررها ويطلبها مجلس إدارة البنك .
- تقوم اللجنة بتزويد مجلس الإدارة بالتقارير التي تشمل المعلومات الكافية عن كافة المخاطر المتعرض لها البنك ليتمكن المجلس من إتخاذ قراراته على أسس سليمة .

لجنة الأجور والحوكمة والترشيحات:

تشكل لجنة الأجور والحوكمة والترشيحات ببنك البركة مصر من ثلاث أعضاء من مجلس الإدارة غير التنفيذيين ، وللجنة الحق في دعوة أعضاء آخرين من أعضاء مجلس الإدارة أو من إدارة البنك التنفيذية أو أحد أعضاء هيئة الرقابة الشرعية - لتقديم التوجيه والإستشارات حول الأمور المتعلقة بالشريعة - وكذا الإستعانة بخبرات إستشاريين خارجيين لحضور إجتماعاتها أو أداء أو تنفيذ مهام محددة إذا ما تطلب الأمر ذلك ، ويتم دعوة مسئول الحوكمة لحضور إجتماعات اللجنة فيما يتعلق بأعمال الحوكمة ، وعُقدت اللجنة عدد (٢) إجتماعات خلال عام ٢٠٢٤ ،

وفيما يلي التشكيل الحالي للجنة :

م	الاســم	الصفة	العضوية
١.	الأستاذ / حسام بن الحبيب بن الحاج عمر	عضو غير تنفيذي ممثلاً لمجموعة البركة	رئيس اللجنة
٢.	الدكتور / رامي أحمد حســـن البرعـــي	عضو غير تنفيذي مستقل	عضــواً
٣.	الأستاذ / حاتم عبد المنعم محمد منتصر	عضو غير تنفيذي ممثلاً لمجموعة البركة	عضــواً

إختصاصات اللجنة فيما يخص الأجور :

- تكون اللجنة مسئولة عن تقديم مقترحاتها بشأن مكافأت أعضاء المجلس التنفيذيين و كافة المعاملات المالية ، بما فيها المرتبات والبدلات والمزايا العينية وأية عناصر أخري ذات طبيعة مالية ، ويتم وضع التوصيات أخذاً في الإعتبار أهداف البنك وإستراتيجيته ومستوي المخاطر المقبول لديه ، وتقوم اللجنة بعرض الأمر علي مجلس الإدارة للموافقة .
- يقع علي عاتق اللجنة الإهتمام بوظائف الرقابة الداخلية بالبنك (قطاع المخاطر والإلتزام والتفتيش والتدقيق الداخلي) من حيث المعاملات المالية بشكل عام وكذا معدل الإثابة والذي يحدد وفقاً لتقييم الأداء وما تم تحقيقه من أهداف تخصهم وبما لا يخل بإستقلاليتهم .

- تتولي اللجنة تحليل نتائج دراسة ومراجعة مستوي المرتبات الممنوحة بالبنك ومقارنتها بمتوسط المرتبات بالبنوك والمؤسسات المثلية للتحقق من قدرة البنك علي إستقطاب أفضل العناصر والإحتفاظ بها ، وذلك بحضور رئيس قطاع الموارد البشرية والتدريب دون أن يكون له صوت معدود .
- تكون اللجنة مسئولة عن إرساء سياسات واضحة وموثقة فيما يخص المرتبات والمكافأت ويتم مراجعتها دورياً وإعادة تقييمها بما يتماشي مع مستوي المخاطر الذي يتعرض له البنك ، مع إيضاح الأسس المعتمد عليها ، ويتعين أن يقوم المجلس بالتصديق عليها ويتم الإفصاح عن تلك السياسات بما في ذلك الإفصاح عن القيمة الإجمالية لما يتقاضاه العشرون وأصحاب المكافأت والمرتبات الأكبر في البنك مجتمعين ، علي أن يشمل ذلك المرتبات والبدلات والمزايا العينية وأسهم التحفيز وأية عناصر أخري ذات طبيعة مالية .
- تأخذ اللجنة في إعتبارها ما يلي عند القيام بأعمالها :-
  - مراعاة أهداف البنك طويلة الأجل لدي إقتراح سياسات المرتبات والمكافأت وبالأخص عدم ربط مكافأت مسئولي الإدارة العليا بالبنك بأهداف قصيرة الأجل فقط .
  - إقتراح البدلات والمكافأت والمزايا الأخري المقررة لأعضاء المجلس غير التنفيذيين والتي يتم إعتمادها من قبل الجمعية العامة ، ولا يتم مكافأتهم بمنحهم راتب شهري أو سنوي أو من خلال الأجور المتغيرة ، ويحدد مجلس إدارة البنك مرتبات ومكافأت وبدلات والمزايا الأخري للأعضاء التنفيذيين .
  - تحديد حجم الأجور المتغيرة ، مع إمكانية وضع حد أقصي لها وطريقة توزيعها علي إدارات البنك .
  - بالنسبة للعاملين الذين يكون لوظائفهم أثر كبير علي مستوي المخاطر ، ينبغي أن تعكس أجورهم المتغيرة مستوي أداء البنك والمخاطر التي يتعرض لها ، وأن يتم تحديدها بصفة دورية لمدة لا تزيد عن سنة ، وصرفها وفقاً لمعايير قياس الأداء المحددة من قبل البنك .

إختصاصات اللجنة فيما يخص الحوكمة والترشيحات:

- التقييم الدوري لنظام الحوكمة بالبنك.
- تقديم مقترحاتها بشأن سياسة الحوكمة.

- إعداد تقرير الحوكمة للبنك وعرضه علي المجلس لإعتماده بشكل سنوي علي الأقل مع موافاة البنك المركزي بنسخة منه.
- مراجعة التقرير السنوي للبنك فيما يتعلق بالبنود الخاصة بالحوكمة .
- دراســـة ملاحظات تفتيش البنك المركزي علي نظام الحوكمة وأخذها في الإعتبار ومتابعة تنفيذ الإجراءات التصويبية بشأنها.
- حفظ وتوثيق ومتابعة التقارير الخاصة بتقييم أداء المجلس.
- تقديم مقترحات بشــأن ترشــيح الأعضــاء غير التنفيذيين المســتقلين ، وكذا تقديم مقترحات بشـأن تعيين أو تجديد عضـوية أو إسـتبعاد أي من أعضـاء مجلس الإدارة بناءاً علي التقييم السنوي لهم .
- مراجعة التقارير المعدة عن دورية إنعقاد لجان المجلس .
- مراجعة البرنامج التعريفي والبرامج التدريبية الموجهه إلي أعضاء مجلس الإدارة.
- مراجعة خطة التعاقب الوظيفي بالبنك قبل العرض علي مجلس الإدارة للإعتماد.
- يتم دعوة مسـئول الحوكمة بالبنك لحضـور اللجنة عند مناقشـة الموضـوعات المتعلقة بالحوكمة دون أن يكون له صوت معدود.

لجنة التكنولوجيا:

تشكيل اللجنة :

تشكل لجنة التكنولوجيا ببنك الركة مصر من أربعة أعضاء من مجلس الإدارة غير التنفيذيين ، وللجنة الحق في دعوة أعضاء آخرين من أعضاء مجلس الإدارة أو من إدارة البنك التنفيذية وكذا الإستعانة بخبرات إستشاريين خارجيين لحضور إجتماعاتها أو أداء أو تنفيذ مهام محددة إذا ما تطلب الأمر ذلك ، وعُقدت اللجنة عدد (٣) إجتماعات خلال عام ٢٠٢٤ ، وفيما يلي التشكيل الحالي للجنة

م	الاســم	الصفة	العضوية
١.	الاستاذ/ حسام بن الحبيب بن الحاج عمر	عضو غير تنفيذي ممثلاً لمجموعة البركة	رئيس اللجنة
٢.	الاستاذة/ غادة مصطفى لبيب عبد الغني	عضو غير تنفيذي مستقل	عضــواً
٣.	المهندسة/ كريم محمد فؤاد الفاتح	عضو غير تنفيذي مستقل	عضــواً
٤.	الدكتورة / وجيهة حسين عوض	عضو غير تنفيذي ممثلاً لمجموعة البركة	عضواً

(*) بتاريخ ٢٠٢٤/٨/١٢ إنضمت الدكتورة / وجيهة حسين عوض إلي لجنة التكنولوجيا المنبثقة من مجلس الإدارة .

إختصاصات اللجنة:

- المتابعة والإشراف و التحقق من مدي فاعلية البنك على مواكبة التطور الحادث ومجالات التكنولوجيا والتحول الرقمي في السوق المصرفي ، والتأكد من قيام الإدارات والقطاعات المعنية بعملها بشكل كافي في حدود الإختصاصات المقررة لها.
- متابعة مدى الإلتزام بالإستراتيجيات والسياسات المعتمدة من خلال التقارير التي تُعرض عليها. ومن جهة أخرى ترفع اللجنة تقارير دورية إلى مجلس الإدارة.
- مراجعة وإقرار السياسات المتعلقة بعمليات التكنولوجيا والتحول الرقمي بما يتفق مع طبيعة وحجم أنشطة البنك بصفة دورية واعتمادها من مجلس الإدارة.
- تقديم مقترحاتها بشأن الاستراتيجيات والسياسات الخاصة بعمليات التكنولوجيا والتحول الرقمي وعلى مجلس إدارة البنك الموافقة والتصديق عليها بعد إدخال ما يراه من تعديلات.

سير اجتماعات مجلس الإدارة ولجانه:

يتم عقد إجتماعات مجلس الإدارة واللجان المنبثقة منه بصفة دورية والجدول التالي يوضح عدد إجتماعات مجلس الإدارة ولجانه وأسماء الأعضاء الذين تغيبوا عن حضور اجتماعات المجلس أو اللجان خلال عام ٢٠٢٤ :

جدول متابعة حضور أعضاء المجلس لاجتماعات المجلس واللجان واجتماعات الجمعية العامة:

م	اسم العضو	مجلس الإدارة (الحضور / الانعقاد)	لجنة المراجعة	لجنة المخاطر	لجنة الأجور والحوكمة والترشيحات	لجنة التكنولوجيا	الجمعية العامة العادية/غير عادية
١	المهندس/ عبد العزيز عبده عبد الله يماني	٦/٥	-	-	-	-	١/١
٢	الأستاذ / حازم حسين رشاد حجازي	٦/٦	-	-	-	-	١/١
٣	الأستاذ / أحمد مصطفى عبد الحميد	٦/٦	٤/٤	٤/٤	-	-	١/١
٤	الأستاذ / حسام بن الحبيب بن الحاج عمر	٦/٦	-	٤/٤	٢/٢	٣/٣	١/١
٥	الأستاذ / محمد عبدالسلام البشير الشكرى	٦/٦	-	٤/٤	-	-	١/١
٦	الدكتور / رامي أحمد حسن البرعي	٦/٦	-	-	٢/٢	-	١/١
٧	الأستاذ / حاتم عبد المنعم محمد منتصر	٦/٦	٤/٤	-	٢/٢	-	١/١
٨	المهندس / كريم محمد فؤاد الفاتح إبراهيم	٦/٦	-	-	-	٣/٣	١/١
٩	المهندسة / غـــادة مصطفـــى لبيـب	٦/٦	٤/٤	-	-	٣/٣	١/١
١٠	الدكتورة / وجيهة حسين عوض(*)	٣/٣	-	-	-	١/١	-

(*) صدرت موافقة البنك المركزي المصري علي ضم الدكتورة / وجيهة حسين عوض لعضوية مجلس الإدارة بتاريخ ٢٠٢٤/٥/٢١ ، وإنضمت إلي لجنة التكنولوجيا بتاريخ ٢٠٢٤/١١/١١ .

اللجان التنفيذية والداخلية :

اللجنة التنفيذية:

تتشـكل اللجنة من أعضـاء الإدارة التنفيذية بالبنك ويترأسـها الرئيس التنفيذي, وتضـم اللجنة في عضـويتها ممثلين للقطاعات التنفيذية الرئيسـية وقطاع المخاطر ويتم تشـكيل اللجنة بموجب قرار من الرئيس التنفيذي على أن يتضـمن القرار تحديد أعضـاء إحتياطيين للأعضـاء الأسـاسـيين وكذا أمين سر للجنة.

كما يحق لرئيس اللجنة دعوة ممثلي أياً من القطاعات المعنية بالبنك وقتما تظهر الحاجة إلى دعوتهم بناءً على وصفهم الوظيفي .

يتولي مجلس الإدارة تحديد السـلطات التنفيذية للجنة متضـمنة السـلطات التقديرية في منح الائتمان و الاستثمار.

تتضح مسئوليات لجنة الإدارة التنفيذية في التأكد من إعمال إستراتيجية البنك وفقاً لتوصيات وإرشـادات مجلس الإدارة، وذلك من خلال إدارة الخصـائص اليومية لعمليات البنك والتأكد من توافقها مع إستراتيجية الإدارة ومعايير الكفاءة المطلوبة ودراسات تقييم المخاطر والإستخدام الأمثل لموارد البنك، وتلتزم لجنة الإدارة التنفيذية بمجموعة من المواثيق المهنية لضـمان الإلتزام مع التوجيهات الرقابية والسياسات الداخلية ببنك البركة مصر. **كما تعد لجنة الإدارة التنفيذية أعلى سلطة تنفيذية بالبنك وكذلك لها أعلى السلطات في منح التسهيلات الإئتمانية والإستثمارية طبقاً لحدود قبول المخاطر المعتمدة من مجلس الإدارة.** وتجتمع اللجنة بحد أدني مرتين كل شـهر أو كلما دعت الحاجة إلى ذلك .

ويكون إنعقاد اللجنة صـحيحاً بحضـور غالبية الأعضـاء وبحد أدنى (٣) أعضـاء يكون من بينهم رئيس المخاطر أو من يمثله بخلاف رئيس اللجنة ويجوز إنعقاد الإجتماع عن طريق الفيديو كونفرانس أو الهاتف .

ويجوز أن تصدر قرارات اللجنة بالتمرير في حالات العجالة , ويراعي أن يتم إحاطة أعضاء اللجنة بأي إعتراض أو رأي يسجله أي من الأعضاء على الموضوع المعروض بالتمرير قبل إصدار القرار, إلا أن هذا الإعتراض أو القرار -لا يؤثر على القرار- والذي يصدر وفقاً لرأي الأغلبية ، على أن تتضمن هذه الأغلبية موافقة رئيس اللجنة أو من ينوب عنه وكذا موافقة رئيس قطاع المخاطر أو من ينوب عنه في الحالات الإئتمانية . هذا ويتم إدراج بيان بالقرارات بالتمرير وإثباتها في محضر أول إجتماع تالي للجنة.

تتمثل إختصاصات اللجنة فيما يلي:

- إصدار التوصيات التي ترتبط بالسياسة الإئتمانية والإستثمارية للبنك ، ورفعها إلى لجنة المخاطر المنبثقة من مجلس الإدارة للموافقة عليها وإعتمادها من مجلس الإدارة .
- إصدار القرارات بشأن التسهيلات الإئتمانية للعملاء وكافة الإستثمارات الأخرى طبقا للسياسات المعتمدة من مجلس الإدارة .

- تقوم اللجنة بمراجعة إستراتيجية وسياسات الإئتمان والإستثمار وإبداء الرأي بشأنها والتوصية بإعتمادها – في صورتها النهائية - من مجلس الإدارة.
- ضمان إتباع الإدارة التنفيذية بالبنك للإجراءات المناسبة للوقوف على الاتجاهات المعاكسة وتحديد المشكلات في محفظة التوظيف والإئتمان مبكراً لإتخاذ الإجراءات التصحيحية وللمحافظة على المخصص الكافي لمواجهة حالات الديون المتعثرة.
- التأكد من قيام الإدارة التنفيذية من خلال اللجنة المختصة بتقييم خسائر الإئتمان (الديون غير المنتظمة المتعثرة) كل ثلاثة أشهر وطبقاً للأسس الموضوعة. و إعتماد قرارات لجنة فحص الديون بغرض تكوين المخصصات.
- مراقبة التطور في أداء سياسات تسوية وتحصيل الديون.
- إعتماد الجدولات والتسويات للديون غير المنتظمة (بحد أقصى مرتين لأي منهما) ومازاد عن ذلك يتم العرض على لجنة المخاطر المنبثقة من مجلس الإدارة للموافقة للعرض على مجلس الإدارة للإعتماد .
- إقرار إعدام الديون غير المنتظمة ورفعها إلى لجنة المخاطر ومجلس الإدارة للإعتماد.
- الموافقة على الحالات الإئتمانية :
  - موافقة اللجنة تكون بالأغلبية شريطة موافقة كل من السيد رئيس اللجنة أو من ينوب عنه والسيد رئيس المخاطر أو من ينوب عنه .
- الموافقة على الموضوعات الأخرى – غير حالات الإئتمان :
  - موافقة اللجنة تكون بأغلبية الأصوات لأعضاء اللجنة ، وفي حال تساوي الأصوات يرجح جانب رئيس اللجنة على القرار .
- عدم تصويت أعضاء لجنة الإدارة التنفيذية في القرارات الإئتمانية التي تصدر لجهات أو شركات يشغلون بها مناصب سواء بصفتهم الشخصية أو ممثلاً لغيره تجنباً لتعارض المصالح.
- للجنة الصلاحية الكاملة في طلب أية تقارير أو دراسات تعتبرها لازمة للمساعدة في القيام بواجباتها.

لجنة فحص الديون بغرض تكوين المخصصات:

تتشكل اللجنة من أعضاء الإدارة التنفيذية بالبنك, وتضم اللجنة في عضويتها ممثلين للقطاعات التنفيذية الرئيسية وقطاع المخاطر والقطاع القانوني ويتم تشكيل اللجنة بموجب قرار من الرئيس التنفيذي على أن يتضمن القرار تحديد أعضاء إحتياطيين للأعضاء الأساسيين وكذا أمين سر للجنة.

الغرض الرئيسي من تشكيل اللجنة هو القيام بعملية فحص المديونيات القائمة على عملاء البنك بشكل دوري- في نهاية كل ثلاث أشهر- بغرض تقرير وإعتماد مستوى الجدارة الإئتمانية للعملاء غير

المنتظمين، وتحديد المخصص المناسب والكاف لجميع التسهيلات الإئتمانية والإستثمارية القائمة بمحفظة البنك طبقاً للضوابط والأسس المحددة من جانب البنك المركزي في هذا الشأن.

- يكون للجنة إستدعاء أي من مديري الإدارات التنفيذية عند بحث العملاء لمناقشته بشأن العملاء تحت إدارته
- تجتمع لجنة فحص الديون بغرض تكوين المخصصات بشكل دوري في نهاية كل ثلاثة أشهر لتقدير قيمة وحدود المخصصات النهائية طبقاً للمناقشات والدراسات التي تتم مع مراقب الحسابات.
- اللجنة مفوضة في تقرير وإعتماد تقييم الجدارة الإئتمانية لعملاء الديون غير المنتظمة, ولها أن تقرر إدراج العميل غير المنتظم ضمن العملاء المنتظين (بحد أقصى فئة ٦), وكذا تخفيض مستوي الجدارة الإئتمانية للعميل المنتظم أو تحويله إلى غير منتظم وذلك طبقاً لظروف كل حالة.
- تتولى اللجنة دراسة وتقييم جودة المديونيات وتحديد مستوى وقيمة المخصصات الواجب تكوينها طبقاً للأسس الموضوعة من جانب البنك المركزي المصري ويتم عرض توصياتها في هذا الشأن على الأستاذ/ نائب رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي للإعتماد و العرض على لجنة الإدارة التنفيذية.
- للجنة إصدار قرار بتجنيب أو تهميش العوائد المحصلة من العميل وذلك وفقاً لظروف كل حالة.
- **مسئوليات وواجبات اللجنة:**
- المواءمة ما بين التعليمات والقواعد الصادرة من السلطة الإشرافية الرقابية (البنك المركزي المصري) والمواقف والأوضاع الفعلية القائمة بشأن المخصصات التي تم تكوينها بالفعل والواجب تكوينها وإتخاذ التوصيات اللازمة بشأن سداد أية إنحرافات أو فجوات **GAPS** وتوقيت سداد تلك الفجوات.
- دراسة وإعتماد الخسائر الإئتمانية المتوقعة لمحفظة أصول البنك و التي يتم إحتسابها طبقا للمعيار الدولى للتقارير المالية **IFRS9**.

لجنة إدارة الأصول والخصوم:

لجنة الأصـــول والخصـــوم هي الجهة المســـئولة عن توليفة الأصـــول والخصـــوم بالبنك (Assets & Liabilities Mix) ووضـــع وتطوير الإســـتراتيجية الخاصـــة بإدارة الأصـــول والإلتزامات وما يتعلق بها من ســـياســـات وعمليات وإجراءات مع متابعة تطبيقها وتحديثها بالمســـتجدات (تعليمات رقابية – أفضـــل الممارسات) .

تشكل اللجنة برئاسة الرئيس التنفيذي للبنك وبعضوية ممثلي قطاعات (المخاطر ، الخزانة ، الشئون المالية ، تمويل الشركات الكبرى ، التجزئة والفروع) ، ويحدد الرئيس التنفيذي رئيس اللجنة الأعضاء الأساسين والإحتياطيين من ذات القطاعات المذكورة بالإضافة إلى أمين السر وبديله ، كما يحدد من ينوب عنه في رئاسة اللجنة حال تغيبه وذلك بموجب قرار تشكيل يصدر منه في هذا الشأن .

كما يحق لرئيس اللجنة دعوة ممثلي أياً من قطاعات تكنولوجيا المعلومات ، قطاع التفتيش والمراجعة الداخلية أو أية قطاعات أخرى يرى رئيس اللجنة ضرورة إستدعاء ممثلين لهم.
تنعقد اللجنة بحد أدنى مرة واحدة شهرياً ويمكن لأي من الأعضاء أو أمين السر طلب إجتماع اللجنة فى ضوء ما يبديه من مبررات تتطلب ذلك يوافق عليها رئيس اللجنة.
يلزم إنعقاد اللجنة بحضور كافة ممثلي القطاعات المذكورة بالإضافة إلى رئيس اللجنة ، وتكون الموافقة على القرارات بالأغلبية المطلقة وفي حالة تساوي الأصوات يتم ترجيح رأي رئيس اللجنة .

وتتمثل مسئوليات اللجنة في الآتي:

- متابعة إدارة مخاطر أسعار العائد للمراكز المحتفظ بها لغير أغراض المتاجرة والتأكد من أنها تدار في إطار المستوى المقبول للمخاطر وذلك من خلال التقارير المعدة والمرفوعة إليها من قِبل المسئولين عن إدارة الأصول والإلتزامات بالبنك وقطاعات المخاطر (إدارة مخاطر السوق والسيولة) .
- التأكد من توافر الأدوات التحليلية والنظم الإدارية والمعلومات اللازمة التي تتيح للجنة القيام بمهامها ومنها على سبيل المثال وليس الحصر " التقرير الشهري لقطاع الشئون المالية والتقرير الشهري لقطاع المخاطر بخصوص مخاطر السوق والسيولة ".
- متابعة أداء محافظ الإستثمار ومراجعة عمل مدراء الإستثمار بالبنك .
- مراقبة بنود المركز المالي للبنك (Assets & Liabilities Mix) ومقارنتها بالموازنة التخطيطية للبنك للتأكد من توافقها مع التوقعات لإستخدامات ومصادر الأموال المستقبلية وما قد يصاحبها من تكاليف وإيرادات متوقعة .
- التأكد من إلتزام البنك بتعليمات وتوجيهات البنك المركزي المصري فيما يتعلق بنسب السيولة والإحتياطات ومراكز العملة الأجنبية .
- الموافقة على طرح أية منتجات جديدة للأصول والخصوم في ضوء إحتياجات التمويل – إن وجدت – والتوقعات المستقبلية للمركز المالي .
- متابعة إستثمارات البنك المحلية والخارجية وإتخاذ القرارات اللازمة بشأنها .
- مراقبة السيولة والتأكد من أن البنك لديه سيولة كافية لمواجهة أي عمليات سحب طارئة .
- تلقي التقارير والبيانات الدورية ذات الصلة بأعمال اللجنة من قطاعات البنك المختلفة وإصدار التوجيهات اللازمة بشأنها .
- الإتصال باللجان المنبثقة من مجلس الإدارة (لجنة المخاطر ولجنة المراجعة) ومجلس الإدارة بخصوص أية أمور جوهرية عاجلة قد تنشأ ويتطلب الأمر رفعها إليهم .
- إعتماد أسعار العوائد لكافة الأوعية الإدخارية والشهادات .

- إعتماد منح نسب تميز إضافية فوق أسعار العوائد المعلنة لكافة الودائع والأوعية الإدخارية تستقطع من حصة المضارب ويجوز للجنة تفويض سلطاتها في ذلك لإدارة الخزانة وتحديد نطاق هذا التفويض .
- الإطلاع بصفة دورية ربع سنوية على حصة البنك كمضارب للتأكد من توافقها مع قرارات هيئة الرقابة الشرعية بشأن الحد الأقصى لها .

لجنة السياسات المنتجات والإجراءات:

تتشكل اللجنة من أعضاء الإدارة التنفيذية بالبنك, وتضم اللجنة في عضويتها ممثلين للقطاعات التنفيذية الرئيسية بالبنك وقطاع المخاطر وقطاع الشئون القانونية ويمكن الإستعانة برئيس قطاع التفتيش والتدقيق الداخلي عند الحاجة لذلك ، ويتم تشكيل اللجنة بموجب قرار من الرئيس التنفيذي.

الغرض الرئيسي من تشكيل اللجنة هو القيام بمتابعة موقف الإجراءات والسياسات بغرض الوقوف على مدى تغطيتها لكافة أعمال البنك والموافقة على الإجراءات التصحيحية في حال وجود فجوات ، ودراسة الإجراءات والسياسات والمنتجات المعروضة على اللجنة وإبداء الملاحظات والتعديلات المقترح إدخالها على السياسات وأدلة و نظم العمل والإجراءات والمنتجات الجديدة أو القائمة .

لجنة الإستدامة والتمويل المستدام :

الغرض الرئيسي من تشكيل اللجنة تحديد وتحديث الإطار العام لتفعيل مبادئ الإستدامة في البنك ومراجعته دورياً ، والإشراف على إعداد إستراتيجيات وسياسات البنك الخاصة بالإستدامة والتمويل المستدام مع متابعة دمج سياسات الإستدامة والتمويل المستدام في أنشطة البنك الداخلية والتمويلية والإستثمارية ، والإشراف على إعداد التقارير والإفصاحات المطلوبة من الجهات الرقابية المحلية والدولية فيما يتعلق بالإستدامة والتمويل المستدام .

لجنـة إئتمان تمويل الشركات المتوسطة والصغيرة

تتشكل اللجنة من أعضاء الإدارة التنفيذية بالبنك, وتضم اللجنة في عضويتها ممثلين للقطاعات التنفيذية الرئيسية وقطاع المخاطر ويتم تشكيل اللجنة بموجب قرار من الرئيس التنفيذي على أن يتضمن القرار تحديد أعضاء إحتياطيين للأعضاء الأساسيين وكذا أمين سر للجنة.

ويتولي مجلس الإدارة تحديد منهجية عمل اللجنة والســـلطات التقديرية في منح الائتمان والإستثمار.

لجنـة ائتمـان المركـز الرئيسي

تتشـكل اللجنة من أعضـاء الإدارة التنفيذية بالبنك, وتضـم اللجنة في عضـويتها ممثلين للقطاعات التنفيذية الرئيســية وقطاع المخاطر ويتم تشــكيل اللجنة بموجب قرار من الرئيس التنفيذي على أن يتضـمن القرار تحديد أعضـاء إحتياطيين للأعضـاء الأسـاسـيين وكذا أمين سر للجنة.

ويتولي مجلس الإدارة تحديد منهجية عمل اللجنة والســلطات التقديرية في منح الائتمان والإستثمار.

هيئة الرقابة الشرعية:

غرض الهيئة:

هيئة الرقابة الشرعية هي جهاز مستقل، يتشكَّل من فقهاء متخصصين في فقه المعاملات المالية والمصرفية الإسلامية، مهمته توجيه نشاطات البنك وأعماله وبيئته العامة ومراقبتها والإشراف عليها للتأكد من التزام البنك وإدارته بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في جميع ما يتم القيام به من أعمال. ويدخل في البنك شركاته التابعة أو الشقيقة مما ليس له هيئة خاصة.

واجبات ومسئوليات الهيئة:

١. الهيئة مسـئولة أمام المسـاهمين ومجلس الإدارة ومتعاملي البنك عموما عن سـلامة قراراتها من الناحية الشرعية.
٢. إخطـار مجلس الإدارة في حـال أي إخفـاق من قبـل الفروع والقطـاعـات في التعـامـل بفعالية مع أي عدم امتثال شرعي جسيم من جانب الفروع والقطاعات . ويجب أن يكون الإخطار في صورة خطاب موجه من رئيس الهيئة إلى الرئيس التنفيذي.
٣. أن تعتمد القوائم المالية السنوية والإيضاحات الخاصة بها.
٤. أن تعتمد توزيع الأرباح / الخسائر على أصحاب حسابات الاستثمار.
٥. تحديد سبل التخلص من العائدات المتحققة من مصادر أو سبل تحظرها قواعد ومبادىء الشريعة الإسلامية.
٦. اعتماد اللائحة الخاصة بالتصرف في موارد الخيرات.
٧. أن تصادق على تعيين وعزل المراقب الشرعي ورئيس إدارة التدقيق الشرعي الداخلي، وأن تشرف على عملهما.
٨. تقويم أداء المراقب الشـرعي ورئيس التدقيق الشـرعي الداخلي على أسـاس سـنوي بالتشاور مع الرئيس التنفيذي.
٩. متابعة الهيئة لقراراتها وتوصــياتها من خلال المراقب الشــرعي والتدقيق الشــرعي الداخلي.

البيئة الرقابية:

نظام الرقابة الداخلية:

يقوم بنك البركة مصر باتباع نظام رقابي يتم بمقتضاه مراقبة ومراجعة كافة أنشطة وعمليات البنك بشكل مستمر من خلال كل من مجلس الإدارة والإدارة العليا واللجان المشكلة بالبنك والعاملين به بإعتبارهم جزء من منظومة متكاملة تهدف إلي تدعيم مستوي الرقابة الداخلية بالبنك ، ويقع علي عاتق مجلس الإدارة والإدارة العليا مسئولية إرساء ثقافة الرقابة الداخلية بما يجعل كافة العاملين علي إختلاف مستوياتهم الإدارية مدركين لطبيعة دور ومسئولية كل منهم.

ومن مسئوليات مجلس الإدارة في نظام الرقابة الداخلية:

- الإعتماد والمراجعة الدورية لمدي كفاءة وفاعلية السياسات الخاصة بالرقابة الداخلية ومناقشتها مع مسئولي الوظائف الرقابية بالبنك ، وذلك لضمان وجود نظام ملائم وفعال للرقابة الداخلية .
- التأكد من أن الهيكل التنظيمي يعكس الفصل في المهام بين الوظائف الرقابية والوظائف التنفيذية وقطاعات الأعمال المختلفة وكذا تجنب تعارض المصالح فيما يتعلق بتنفيذ العمليات والموافقة عليها ، وذلك بما يحقق حسن توزيع السلطات والمسئوليات ورفع التقارير .
- التأكد من تطبيق مبدأ الرقابة الثنائية في كل نشاط علي حده .
- متابعة تنفيذ الإجراءات التصحيحية التي أسفرت عنها ملاحظات المراجعة الداخلية ومراقبي الحسابات والبنك المركزي بشأن تقييم نظام الرقابة الداخلية وذلك بالتنسيق مع لجنة المراجعة والإدارة العليا .
- إعتماد إختيار مسئولي الوظائف الرقابية بالبنك (المخاطر والتفتيش والإلتزام) والإشراف علي كفاءة أدائهم وذلك من خلال التقييم السنوي الذي يتم لرؤساء تلك القطاعات من قبل لجان المجلس ذات الصلة .
- التحقق من أن السياسات تكفل عرض كافة المنتجات والعمليات علي مسئولي المخاطر والإلتزام بعد دراستها من قبل مسئولي القطاعات المعنية قبل عرضها علي اللجان ذات الصلة والمجلس .
- التأكد من وجود نظام معلومات فعال يضمن كفاءة التقارير وتوافر المعلومات الهامة في الوقت المناسب إلي كافة المستويات الإدارية .

ومن مسئوليات الإدارة العليا للبنك في نظام الرقابة الداخلية كالتالي:

- إعداد وتنفيذ ومراجعة سياسات وخطط العمل الخاصة بقطاعات الرقابة الداخلية وإعتمادها من مجلس الإدارة خاصة فيما يتعلق بإدارة المخاطر التي قد يتعرض لها البنك وذلك بما يتوافق مع القوانين والتعليمات الرقابية .
- تقييم ومتابعة مدي كفاءة نظام الرقابة الداخلية بالبنك والتأكد من مدي فاعليته لإحكام الرقابة علي كافة العمليات المصرفية بشكل مستمر وإخطار مجلس الإدارة في حالة مخالفة أياً من إجراءات الرقابة الداخلية أو المتطلبات الرقابية أو القانونية .
- رفع التوصيات لمجلس الإدارة بشأن ما يتعلق بالتغييرات المطلوبة في الهيكل التنظيمي أو في السياسات الخاصة بتيسير العمل داخل البنك ، وكذا التغيرات الجوهرية في حجم وإتجاه المخاطر وأثر ذلك علي الإيرادات وسلامة المركز المالي للبنك .

وذلك بهدف التحقق من مدي كفاءة إدارة كافة أنشطة وعمليات البنك بما يحقق الإستخدام الأمثل لموارده وإدارة أصوله بغرض تعظيم الأرباح وتجنب الخسائر ، **وذلك من خلال منظومة خطوط الدفاع الأربعة التالية:**

- **خط الدفاع الأول:**

يتمثل في القطاعات التنفيذية (علي سبيل المثال لا الحصر: قطاع المؤسسات والشركات والتجزئة المصرفية وتمويل الشركات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة وقطاع الإستثمار، .... إلخ) ويقع علي عاتقها مسئولية الإلتزام بالسياسات المعتمدة بهدف الحد من المخاطر المتعلقة بأنشطتها مع تحديد والإقرار عن أي مخاطر بصفة مستمرة .

- **خط الدفاع الثاني:**

يتمثل في قطاعي المخاطر والإلتزام ويعاونهم في هذا الشأن القطاعات الداعمة بالبنك علي سبيل المثال لا الحصر : القانونية وتكنولوجيا المعلومات والموارد البشرية وأمن المعلومات والقطاع المالي ..... إلخ) ، ويجب علي قطاع المخاطر بالبنك تحديد وتقييم والرقابة علي المخاطر علي مستوي البنك ككل ، ويكون علي قطاع الإلتزام التأكد من إلتزام البنك بكافة المتطلبات القانونية والرقابية ، وكذا روعى إستقلالية تلك القطاعات عن القطاعات التنفيذية من خلال التبعية المباشرة للجان المجلس المعنية .

- **خط الدفاع الثالث:**

- يتمثل في قطاع المراجعة الداخلية (التفتيش) وإدارة الرقابة والتدقيق الشرعي الداخلي
- حيث يقوم قطاع التفتيش بإجراء مراجعة شاملة مستقلة للتأكد من توافر السياسات والإجراءات المناسبة لكافة أعمال البنك وكذا الإلتزام بها ويشمل هذا التأكيد على فعالية خطي الدفاع الأول والثاني ، مع ضمان إستقلالية ذلك القطاع عن كافة قطاعات البنك .
- وتقوم هيئة الرقابة الشرعية متمثلة في إدارة الرقابة والتدقيق الشرعي بإجراء مراجعة شاملة مستقلة للتأكد من أن كافة المنتجات والعمليات تتم وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية .

- **خط الدفاع الرابع:**

يتمثل فى مراقبي الحسابات الخارجيين والبنك المركزي بحيث تعتبر أعمالها مراجعة إضافية مستقلة للبنك للتأكد من مدي إلتزامه بكافة المتطلبات القانونية والرقابية .

قطاعات الرقابة الداخلية:

تتمثل الرقابة الداخلية في قطاعات التفتيش والتدقيق الداخلى والمخاطر والإلتزام ، وروعي في وضع الهيكل التنظيمي إستقلالية مسئولي تلك القطاعات عن بعضهم البعض ، وكذا عن باقي قطاعات البنك ، ويكون الإتصال مباشر بين القطاعات الرقابية ومجلس الإدارة ولجانه ، ويقوم مسئولي تلك القطاعات من خلال لجان المجلس ذات الصلة إخطار مجلس الإدارة بأي مخالفات تم تحديدها من قبلهم وفيما يلي مهام ومتطلبات القطاعات المشار إليها:

- **قطاع التفتيش والتدقيق الداخلى:**

- يلتزم البنك بوضع ميثاق عمل لقطاع التفتيش والتدقيق الداخلى ومراجعته وتطويره بصفة دورية وعرضه علي لجنة المراجعة وإعتماده من مجلس الإدارة ، و يشمل بوجه عام أهداف وغرض القطاع والمهام المسندة إليه وكذا تحديد واضح لصلاحيات ومسئوليات العاملين به ومعايير الأداء ، و يشمل نطاق عمل التفتيش والتدقيق الداخلى كافة أنشطة البنك بما فيها المعاملات مع مقدمي الخدمات وجهات الإسناد الخارجية (التعهيد) ، ويتبع البنك أسلوب رقابة دوري مستقل وفقاً لمستوي المخاطر ، **ويوضح الجدول التالي دور ونطاق عمل قطاع التفتيش والتدقيق الداخلى**

دور قطاع التفتيش والتدقيق الداخلي	نطاق عملها	هل هي إدارة دائمة بالبنك أم شركة مراجعة خارجية خاصة	اسم مسئول التفتيش والتدقيق الداخلي	دورية التقارير
تقييم نشاط مستقل وموضوعى للتأكد من كفاءة وكفاية الأجراءات المتبعة من الفروع ووحدات وإدارات البنك وأنشطته المختلفة للتحقق من فاعلية وكفاية نظم الضبط والرقابة الداخلية وبما يسهم فى تحسين مستوى اداء الأنشطة والعمليات ويساعد البنك فى تحقيق أهدافه.	• مراجعة أعمال وأنشـــطة فروع وقطاعات البنك (بما فيها قطاع المخاطر والإدارة العامة للتطابق والالتزام) وذلك وفقاً لخطة العمل الإسـتراتيجية و السـنوية المبنية على أســاس المخاطر و المعتمدة من لجنة المراجعة المنبثقة من مجلس الإدارة. • إجراء الفحص الميـدانى لأعمـال الوحـدات التنفيـذيـة وفقـاً للتوقيتات المحددة بخطة المراجعة السنوية المعتمدة وتقييم مدى كفاية وفاعلية نظم الرقابة الداخلية والحوكمة بالبنك، وكذا تقييم مدى كفاءة وكفاية السـيـاســات والإجراءات والضــوابط الـداخليـة المعمول بهـا ومـدى الالتزام بهـا عنـد التنفيذ وذلك بهدف: ١) التحقق من سلامة أصول البنك وحقوق العملاء. ٢) التحقق من حســن ســير العمل بالفروع والقطاعات طبقاً للتعليمات وكذا حســن أداء الخدمة المصــرفية المقدمة للعملاء. ٣) إرشـــاد العـاملين إلى الســبـل الكفيلـة بـالنهوض بمستوى الأداء وأسلوب معالجة وتصويب ما تكشف من أخطاء لتلافي تكرارها. • إبداء الرأي بشـــأن أســـلوب معالجة أوجه القصـــور أو الملاحظـات التي تكشـــفـت وتقـديم التوصـــيـات والمقترحـات اللازمـة للتعـامـل مع المخـاطر المختلفـة المحيطة بأعمال البنك بهدف التصــحيح و التطوير و بما يعاون على تحقيق الأهداف الإسـتراتيجية للبنك والنتائج المالية والمعنوية المستهدفة . • تقديم رأي حيادي وموضوعى للجنة المراجعة بما يعاونها فى إنجاز أعمالها والإضطلاع بمسئولياتها.	إداره دائمه	أ/ أحمد سليمان	بصفه دوريه بحد ادنى أربع مرات وتقارير سنوية عن مدي كفاءة وفعالية نظم الرقابة الداخلية بالبنك

قطاع المخاطر:

- يتولي قطاع المخاطر تحديد وقياس ومتابعة الرقابة علي المخاطر التي قد يتعرض لها البنك بالإضافة لتحديد إتجاهاتها وتطورها والحد منها وكذا إعداد سياسة للمخاطر وإعداد تقارير عن كافة أنواع المخاطر لكل الأنشطة علي مستوي البنك أو المجموعة ككل أخذاً في الإعتبار درجة وإحتمالية التداخل بين أنواع المخاطر المختلفة وبما يتوافق مع مستوي المخاطر المقبول فضلاً عن الحدود القصوي للمخاطر المعتمدة من قبل مجلس الإدارة ، ويتبع هذا القطاع للجنة المخاطر ويتم رفع التقارير لها من قبل رئيس قطاع المخاطر وتقوم اللجنة برفع تلك التقارير إلي مجلس الإدارة ، **ويكون قطاع المخاطر مسئولاً عن الأتي:**

- ✓ تحديد المنتجات والخدمات والأنشطة والقطاعات المستهدفة ومعايير المخاطر المقبولة لكل منها وكذا أليات التسعير الخاصة بها .
- ✓ وجود نظام فعال لتحديد وقياس ومتابعة المخاطر بهدف تقييم أنواعها واتجاهاتها .
- ✓ التأكد من تحديد وتوثيق مستويات المخاطر المقبولة بالبنك وكذا إقتراح السياسات والحدود الخاصة بها وإعتمادها من قبل المجلس ومراجعتها بشكل دوري .
- ✓ التأكد من أن السياسات والإجراءات تضمن إلتزام كافة العاملين بحدود المخاطر المقبولة للبنك والتأكد من عدم تجاوزها .
- ✓ إعداد سياسات وخطة عمل تحتوي علي الحدود القصوي المسموح بها لكل نوع من أنواع المخاطر بالإضافة إلي الحدود القصوي علي مستوي العملاء والقطاعات والعملات والإستثمارات ... إلخ لضمان تنوع محفظة البنك (وبما لا يجاوز الحدود المقررة من البنك المركزي إن وجدت) .
- ✓ تحديد المخاطر التي قد يتعرض لها البنك نتيجة لسلوك العاملين به أو عدم الإلتزام بالمتطلبات الرقابية أو القيام بأعمال غير مهنية .

- ✓ توافر هيكل تنظيمي محدد لقطاع المخاطر ينبثق منه إدارات فرعية لكل نوع من أنواع المخاطر الرئيسية (الإئتمان ، السوق ، التشغيل ... إلخ) بما يعكس الفصل بين سلطات ومسئوليات ومهام القائمين عليها لتلافي أي تعارض في المصالح .
- ✓ توافر نظم معلومات وإتصال فعالة تمكن قطاع المخاطر من إمداد لجنة المخاطر ومجلس الإدارة بتقارير دورية (ربع سنوية علي الأقل) تشمل كافة أنواع المخاطر بالبنك ومدي إلتزام البنك بالحدود القصوي لكل منها والتجاوزات (إن وجدت) وأسبابها والخطة التصحيحية المقترحة في هذا الشأن .
- ✓ توافر نظام للإنذار المبكر عن المخاطر المحتملة بما يتماشي مع مستوي المخاطر المقبول للبنك والحدود القصوي المقررة لها .
- ✓ أن تتضمن سياسات إدارة المخاطر ألية محددة لإختبارات التحمل .

- كما يقع علي عاتق رئيس قطاع المخاطر مسئولية إدارة كافة أنواع المخاطر علي مستوي البنك أو المجموعة ككل (البنك وشركاته التابعة) ، ويكون مسئولا عن دعم مجلس الإدارة في فهم مستوي المخاطر المقبول ووضع حدود قصوي لتلك المخاطر علي مستوي قطاعات الأعمال المختلفة ومراقبة أي تجاوزات عن تلك الحدود .
- ويتبع البنك إتباع أسلوب رقابة إستباقي علي المخاطر يشمل الرقابة المستمرة والدورية عليها بما يتناسب مع حجم وطبيعة نشاط البنك أخذاً في الإعتبار ما يأتي:

- ✓ التحقق من تحديد وتقييم ومتابعة وإدارة المخاطر بصفة مستمرة سواء علي مستوي البنك أو علي مستوي المجموعة ككل (البنك وشركاته التابعة) ، وكذا تقييم جودة نظام التقارير الذي يتم بموجبه الإقرار عن المخاطر ورفع التقارير إلي مجلس الإدارة ولجانه .
- ✓ تم وضع إطار عام يتضمن أساليب ونماذج للقياس الكمي للمخاطر وكذا التحليل النوعي لها ، ووضع قطاع المخاطر الإفتراضات التي يتم علي أساسها إعداد نماذج القياس المستخدمة بالبنك وأوجه القصور بها (إن وجدت).

- ✓ وضع إجراءات لإدارة المخاطر الخاصة بتجديد أو تقديم المنتجات والخدمات الجديدة .
- ✓ مراجعة مصفوفة المخاطر بالبنك بشكل دوري بالإضافة إلي إجراء إختبارات لدقة النتائج من خلال مقارنة النتائج الفعلية للنشاط مع النتائج المتوقعة لتقييم مدي دقة وفاعلية عملية إدارة المخاطر وإجراء التعديلات اللازمة عند الضرورة .
- ✓ كذلك تم توفير نظم للرقابة علي جميع أنواع المخاطر بحيث يشمل المخاطر التالية :
  - أ) مخاطر الإئتمان .
  - ب) مخاطر التشغيل .
  - ج) مخاطر السوق .
  - د) مخاطر السيولة .
  - ه) مخاطر أسعار العائد لغير أغراض المتاجرة .
  - و) مخاطر أمن المعلومات بما فيها الأمن السيبراني .

- **قطاع الإلتزام :**
  - يتولي قطاع الإلتزام إدارة مخاطر الإلتزام علي مستوي البنك ويتبع هذا القطاع للجنة المراجعة ، و يقوم مسئول الإلتزام برفع تقاريره مباشرة إلي لجنة المراجعة والتي تقوم بدروها برفع التقارير إلي مجلس الإدارة .
  - يتوافر لدي البنك سياسة للإلتزام معتمدة من مجلس الإدارة تهدف إلي التأكد من الإلتزام بالقوانين والتعليمات الرقابية فضلاً عن سياسات وإجراءات البنك والتحقق من تعميمها علي جميع العاملين بالبنك كل فيما يخصه.
  - كما **يتولي قطاع الإلتزام المهام والمسئوليات التالية:**

✓ إعداد الخطة السنوية للإلتزام ومتابعتها بصفة دورية وعرضها علي لجنة المراجعة للإعتماد والتأكد من مدي إلتزام كافة أنشطة البنك بالقوانين

والتعليمات الرقابية السارية والسياسات والإجراءات الداخلية ، مع إتخاذ الإجراءات المناسبة لضمان الإبلاغ عن المخالفات ورفع التقارير عنها للجنة المراجعة ومجلس الإدارة في الوقت المناسب .

- ✓ المتابعة المستمرة لمدي فاعلية الإجراءات التصحيحية المتخذه لتصويب أوجه القصور فيما يخص الإلتزام ورفع تقارير دورية عنها للجنة المراجعة ومجلس الإدارة .
- ✓ تلقي شكاوي العاملين بالبنك والتحقق منها في إطار سياسة الإبلاغ عن المخالفات والممارسات غير المشروعة مع ضمان حماية المُبلغ .
- ✓ التأكد من توافق المنتجات الجديدة وكافة أنشطة البنك مع السياسات والإجراءات الداخلية ، وكذا القوانين والتعليمات السارية ذات الصلة .
- ✓ التأكد من إلمام العاملين بالبنك بالقوانين والضوابط والتعليمات الرقابية السارية والإلتزام بها .
- ✓ وضع ألية لدراسة أي تعديلات علي القوانين والتعليمات الرقابية السارية ، وتقييم مدي تأثيرها علي أنشطة البنك وألية الإلتزام بها ، مع إبلاغ لجنة المراجعة والعاملين المعنيين ومجلس الإدارة بتلك التغييرات .
- ✓ التأكد من الإلتزام بالقوانين والضوابط الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب من خلال وجود نظام ألي ورقابي فعال لمتابعة أي عمليات أو عملاء مشتبه فيهم .
- ✓ إجراء تقييم دوري لمخاطر الإلتزام علي مستوي البنك وعرض نتائجه علي لجنة المراجعه ومجلس الإدارة .

- **دور القطاع القانوني في إطار الرقابة الداخلية:**
  - تلعب الإدارة القانونية دوراً هاما في تسيير أعمال البنك بما يتفق وأنظمة وقوانين الدولة ، مع مراعاة حقوق كل من العملاء والعاملين بالبنك والتزامات كل منهم ليكون الهدف النهائي هو إرساء قواعد العدالة وتطبيق النصوص القانونية ، وذلك للحد من

المخاطر القانونية التي قد تؤدي إلي إلحاق خسائر بالبنك أو تخفيض ربحيته ، ويعمل البنك دائماً علي الحفاظ علي إستقلالية ذلك القطاع وأن يقاس أدائه في ضوء تحقيقه للمهام الموكلة إليه .

الإدارة العامة للحوكمة وشئون مجلس الإدارة :

تتمثل واجبات الإدارة العامة للحوكمة وشـــئون مجلس الإدارة في معاونة مجلس الإدارة و الادارة العليا والمســئولين الرئيســيين (التنفيذيين و غير التنفيذيين) في متابعة الإلتزام بقواعد الحوكمة و نشـــر ثقافة الحوكمة لدي جميع العاملين بالبنك ، وكذا مراقبة أداء الإدارة التنفيذية وضـــمان إتخاذ القرارات في مصلحة المساهمين والعملاء ، بما يسهم في تحسين الأداء وضمان الإستدامة علي المدي الطويل ، وذلك من خلال:-

- متابعة تحديث وتعديل السياسات المتعلقة بالحوكمة ومجلس الإدارة واللوائح الخاصة باللجان المنبثقة من المجلس بالتعاون مع الإدارات المعنية في هذا الشأن .
- إعداد التقارير الدورية التي تتعلق بالحوكمة سواء للبنك المركزي المصري أو البورصة المصرية بالتعاون مع الإدارات المعنية في هذا الشأن .
- العمل على نشر مبادىء الحوكمة بين أعضاء المجلس والقيادات العليا وجميع العاملين بما لا يتعارض مع الأدوار المنوطة بالقطاعات و وحدات الأعمال.
- متابعة عملية تعيين وترشـــيح أعضـــاء مجلس الإدارة وفقاً لمتطلبات القانون ، وتعليمات الحوكمة الصادرة في هذا الشأن .
- التنسيق مع كافة روءساءإدارات وقطاعات البنك لعرض نتائج أعمالها على المجلس.
- التنسيق مع كافة لجان المجلس بما يكفل الاتصال الفعال بين تلك اللجان ومجلس الإدارة.

إدارة الإستدامة والتمويل المُستدام:

في ضوء توجه البنك المركزي وهيئة الرقابة المالية نحو العمل عل تحقيق أهداف التنمية المستدامة ورؤية مصـر ٢٠٣٠، وايماناً بالدور الذي يقوم به القطاع المصـرفي ومصـرفنا في مواجهة التحديات البيئية والاجتماعية من خلال تمويل مشـروعات تسـهم في التحول الى اقتصـاد أكثر اسـتدامة، تم انشـاء إدارة مسـتقلة للإسـتدامة والتمويل المسـتدام تتبع قطاع التخطيط الاسـتراتيجي بالبنك. وفي هذا الاطار، تم تعيين مدير عام من ذوي الخبرة في هذا المجال لرئاسة هذه الادارة. ومن مهام ادارة الاستدامة:

- متابعة تطبيق المبادئ الاسترشادية للتمويل المستدام الصادرة من البنك المركزي؛
- إدراج سياسات التمويل المستدام ضمن السياسات الائتمانية والاستثمارية للبنك وذلك من خلال القطاعات المعنية ووضع اجراءات تنفيذية لها؛
- التنســيق مع اســتشــاري بيئي معتمد من وزارة البيئة للاســتعانة به لتقييم المخاطر البيئية لمشـــاريع الشـــركات الكبرى المُزمع تمويلها وذلك بغرض الاســـترشـــاد برأيه في القرارات الائتمانية؛

- إعداد التقارير الدورية المطلوبة من البنك المركزي وهيئة الرقابة المالية فيما يتعلق بالإستدامة ومن ضمن تلك التقارير:
  - تقرير متابعة تنفيذ المبادئ الاسترشادية للتمويل المستدام والذي يتم اعداده بشكل نصف سنوي.
  - تقرير كمي عن أنشطة التمويل المستدام بالمحفظة الائتمانية والذي يتم اعداده بشكل ربع سنوي.
  - تقرير الإستدامة والذي يتم اعداده بشكل سنوي ويعتمد من مجلس ادارة البنك ويتضمن أنشطة البنك المتعلقة بالاستدامة والجهود المبذولة في سبيل تحقيقها (على أن يعد هذا التقرير وفقًا للمبادرة العالمية لإصدار التقارير Global reporting Initiative – GRI وبالتعاون مع أحد المكاتب المعتمدة من المبادرة.
  - تقريرين افصاحات معايير الاستدامة ESG والافصاحات المالية المتعلقة بالمناخ TCFD والذان يتم اعدادهما بشكل سنوي، لتقديمهما الى هيئة الرقابة المالية، بعد اعتمادهما من مجلس ادارة البنك.
  - تقرير البصمة الكربونية لقياس الانبعاثات الكربونية والغازات الدفيئة، والذي يتم اعداده بشكل سنوي

مراقب الحسابات:

- يكون للجنة المراجعة دور هام فيما يخص أعمال مراقبي حسابات البنك من خلال ما يأتي:-
  - تقديم المقترحات بشأن ترشيح وتعيين مراقبي الحسابات وتحديد أتعابهما ، أو النظر في تغيير أي منهما وذلك بما لا يتعارض مع أحكام قانون البنك المركزي وقانون الجهاز المركزي للمحاسبات والتعليمات الصادرة في هذا الشأن .
  - التنسيق بين مهام المراجعة الداخلية والخارجية والتأكد من توافر قنوات للإتصال بين رئيس قطاع التفتيش ومراقبي الحسابات وكل من مجلس الإدارة ولجنة المراجعة .
  - الإتفاق علي نطاق المراجعة مع مراقبي الحسابات وإعتماده والإشراف علي السياسات المحاسبية المطبقة بالبنك .
  - دراسة ملاحظات مراقبي الحسابات الواردة بتقريرهما علي القوائم المالية للبنك وبتقاريرهما الأخري المرسلة للبنك خلال العام ، ورفعها لمجلس الإدارة مصحوبة بتوصيات اللجنة ، والتأكد من إتخاذ البنك الإجراءات التصحيحية اللازمة في الوقت المناسب بما في ذلك نواحي القصور ونقاط الضعف في نظام الرقابة الداخلية وعدم الإلتزام بالسياسات والقوانين السارية .
- إبداء الرأي في شأن الإذن بتكليف مراقبي الحسابات بأداء خدمات لصالح البنك بخلاف مراجعة القوائم المالية ، وفي شأن الأتعاب المقدرة عنها ، وبما لا يخل بمقتضيات إستقلالهما .

الإفصاح والشفافية:

المعلومات الجوهرية والإفصاح المالي وغير المالي:

يتم الافصاح عن المعلومات المالية وغير المالية وكذا الاحداث الجوهرية وابلاغ البورصة المصرية بتلك المعلومات ونشرها بالشاشات الخاصة بالبورصة المصرية كما يتم نشر القوائم المالية بصفة ربع سنوية بجريدتين يوميتين واسعتي الانتشار وذلك بخلاف الموقع الالكتروني للبنك الذي يتم تحديثه بصفة دورية .. كما يتم الآتي:

- موافاة الهيئة العامة لسوق المال والبورصة بقرارات الجمعية العامة العادية وغير العادية فور انتهائها وبحد أقصى قبل بدء أول جلسة تداول تالية لانتهاء الاجتماع، كما يلتزم البنك بموافاة البورصة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ انعقاد الجمعية العامة بالمحاضر على أن تكون معتمدة من رئيس مجلس الإدارة.
- موافاة البورصة بمحاضر اجتماعات الجمعية العامة المصدق عليها من قبل الجهة الإدارية المختصة وذلك خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام عمل من تاريخ تسلمها.
- موافاة الهيئة والبورصة بملخص القرارات المتضمنة أحداث جوهرية الصادرة عن مجلس إدارتها فور انتهائها وبحد أقصى قبل بدء أول جلسة تداول تالية لانتهاء الاجتماع.
- موافاة الهيئة والبورصة ببيان معتمد من مجلس إدارة البنك بأهم نتائج أعمالها مقارنة بالفترة المقابلة وفقاً للنموذج المعد لذلك من البورصة وذلك فور انتهاء مجلس الإدارة من الموافقة على القوائم المالية السنوية أو الربع سنوية (الدورية) تمهيداً لإحالتها لمراقب الحسابات ليصدر بشأنها تقريره. على أن يتم ذلك الإفصاح عقب انتهاء الاجتماع وبحد أقصى قبل بداية جلسة التداول التالية لانتهاء الاجتماع.
- الإعلان عن قرار السلطة المختصة بالتوزيعات النقدية أو توزيعات الأسهم المجانية أو كليهما.
- الإفصاح عند تجاوز أو انخفاض ما يملكه أحد المساهمين والأطراف المرتبطة به لنسبة ٥٪ ومضاعفاتها من عدد الأوراق المالية الممثلة لرأس مال البنك المقيدة بالبورصة أو حقوق التصويت بها، بما في ذلك الأسهم التي تم الاكتتاب فيها عن طريق شراء حقوق الاكتتاب لها.
- الإفصاح عن الخطة الاستثمارية المستقبلية وتوجهات المساهم بشأن إدارة البنك إذا بلغت النسبة المشتراه منه والأطراف المرتبطة به ٢٥٪ أو أكثر من رأس مال البنك أو حقوق التصويت فيها.
- الإفصاح عند صدور أي أحكام تحكيم أو أحكام قضائية في أي مرحلة من مراحل التقاضي بتلك الأحكام التي تؤثر في مركزها المالي أو في حقوق حملة أوراقها المالية أو يكون لها تأثير على أسعار التداول أو على القرار الاستثماري للمتعاملين.

مسلسل	الأحكام والمخالفات والغرامات المفروضة على الشركة خلال العام	إيضاحات
١	لا يـــــــــوجد	--

علاقات المستثمرين:

يتم تحديد مسئول علاقات المستثمرين بقرار من مجلس إدارة البنك ويحضر اجتماع الجمعية العامة للمساهمين كما يقوم مسئول علاقات المستثمرين بما يلى:

- يكون مسئولاً عن الاتصال بالبورصة والرد على الاستفسارات من المساهمين والمستثمرين كما يقوم بتوزيع النشرات الصحفية عن الشركة متضمنة المعلومات والبيانات التي تحددها البورصة.
- وضع خطة عمل لإدارته تتضمن سياسة الإفصاح الخاصة بالشركة والإلتزام بكافة القوانين واللوائح والقواعد وإجراءات القيد ومتطلبات الإفصاح والقرارات الصادرة من الهيئة والبورصة.
- يكون على علم بإتجاه الإدارة العليا والخطط الإستراتيجية وما تتخذه من قرارات وخاصة الجوهرية والإلتزام بالحفاظ على سرية المعلومات الجوهرية والداخلية التي لا تكون في حكم المعرفة العامة.
- الإفصاح للمحليين الماليين، المستثمرين الحاليين والمحتملين ومؤسسات التقييم بأعمال وخطط الشركة من خلال الإجتماعات والمؤتمرات ومتابعة التقارير التي تصدر عن الشركة ومدى صحتها.
- نقل حالة السوق إلي الإدارة العليا والمساعدة في إعداد رد الشركة على أسئلة واستفسارات المستثمرين والإعلام والمحليين الماليين والتعامل مع الشائعات التي يكون من شأنها التأثير على تداول أسهم الشركة.

أدوات الإفصاح:

التقرير السنوي:

يقوم البنك باصدار تقريراً سنوياً باللغتين العربية والإنجليزية يضم ملخص لتقرير مجلس الإدارة والقوائم المالية بالإضافة إلى كافة المعلومات الأخرى التي تهم المساهمين والمستثمرين الحاليين والمرتقبين وأصحاب المصالح الآخرين ، ويتضمن التقرير ما يلي:

- كلمة رئيس مجلس الإدارة و/أو العضو المنتدب.
- الرؤية والهدف.
- الإستراتيجية.
- تاريخ الشركة وأهم المحطات التي مرت بها.
- هيكل الملكية.
- الإدارة العليا وتشكيل مجلس الإدارة.
- تحليل السوق الذي تعمل به الشركة.
- مشروعات الشركة الحالية والمستقبلية.
- تحليل المركز المالي للشركة.
- تقرير عن المسئولية الاجتماعية والبيئية للشركة.
- تقرير عن مناقشة الإدارة التنفيذية للأداء المالي للشركة.

- تقرير مراقب الحسابات والقوائم المالية المقارنة بنفس الفترات السابقة.
- يقوم البنك باصدار تقريراً سنوياً طبقاً لما ورد بقانون الشركات رقم ١٥٩لسنة١٩٨١ ولائحته التنفيذية، للعرض على الجمعية العامة للمساهمين والجهات الرقابية.

تقرير الإفصاح:

يقوم البنك باصدار تقرير إفصاح ربع سنوي يعد من قبل إدارة البنك بمعاونة إدارة علاقات المستثمرين بها يتضمن ما يلي :

- بيانات الاتصال بالشركة.
- مسئول علاقات المستثمرين وبيانات الاتصال به.
- هيكل المساهمين الذين يمتلكون نسبة ٥٪ فأكثر من أسهم الشركة.
- هيكل المساهمين الإجمالي موضحاً به الأسهم حرة التداول.
- تفاصيل أسهم الخزينة لدى الشركة.
- التغيرات في مجلس إدارة الشركة وأخر تشكيل للمجلس.
- تغيير مراقب الحسابات في الفترة القادمة.

تقرير الحوكمة :

وهو تقرير يوضح مدى الإلتزام بتطبيق قواعد الحوكمة ، ويضم التقرير الأقسام التالية:

- البيانات الأساسية للبنك .
- هيكل الملكية .
- المحاور الأساسية للحوكمة :
  - أولاً : الجمعية العامة للمساهمين .
  - ثانياً : مجلس الإدارة .
  - ثالثاً : لجان مجلس الإدارة .
  - رابعاً : البيئة الرقابية .
- الإفصاح والشفافية .
- المواثيق والسياسات .

الموقع الالكتروني:

يتوافر موقع خاص بالبنك على شبكة المعلومات الدولية باللغتين العربية والإنجليزية يتم من خلاله الإفصاح عن المعلومات المالية وغير المالية بأسلوب سهل للمستخدم **(www.albaraka.com.eg).**

المواثيق والسياسات:

(*)ميثاق الأخلاق والسلوك المهني:

مصرفنا لديه سياسه ودليل للمعايير الاخلاقيه وقواعد السلوك المهني وتتضمن القيم والضوابط والقواعد التي تحدد وتنظم قواعد السلوك الاخلاقيات البنك.

(*)سياسة الإبلاغ عن الممارسات غير المشروعة وحماية المبلغ Whistleblowing:

يتوافر لدي البنك سياسة معتمدة من مجلس الإدارة تهدف الى التأكيد على العمل بصدق وأخلاق بناءً على ثقافة قوية مبنية على أسس سليمة من قيم النزاهة والشفافية وضمان مسائلة المخالفين وفي سبيل تحقيق هذا الغرض توفر السياسية وسيلة اتصال آمنة للموظفين لتشجيعهم وطمأنتهم بتوفير سبل حماية المبلغين من أي ممارسات انتقامية أو التعرض لضرر نتيجة الإبلاغ عن أي ممارسات غير مشروعه أو غير أخلاقية.

كما تهدف إلى توفير الحماية لهم حالة الإبلاغ عن وجود أي ممارسات لا تتفق مع ميثاق سلوكيات العاملين والإدارة العليا الخاص بمصرفنا للمساعدة على اكتشاف أي سلوك غير قانوني أو غير أخلاقي.

إن هذه السياسة ترمي إلى تدعيم آليات الإبلاغ عن الممارسات غير المشروعة أو غير الأخلاقية لكافة العاملين بإختلاف مستوياتهم الوظيفية متى توافر أي اعتقاد لدى أياً من الموظفين أن أحد الزملاء قد يفعل/فعل ما يخالف ميثائق سلوك العاملين أو تعليمات ولوائح البنك المنظمة أو ما يعد جريمة أو مخالفة وفقاً والقوانين واللوائح السارية.

الإبلاغ عن الممارسات غير المشروعة يختلف عن تقديم الشكاوى من حيث المصلحة التي يرمي المُبلغ إلى تحقيقها حيث يكون الإبلاغ بدافع الحفاظ على المصلحة العامة للبنك و/أو للإبقاء على أعلى المعايير الأخلاقية والسلوك المهني دون أن يكون لدى المُبلغ مصلحة شخصية والتي تتوافر في حالة الشكوى.

(*)سياسة إدارة تعارض المصالح والتعاملات مع الأطراف ذات العلاقة :-

بنك البركة مصر يسعي لتشجيع وتهيئة بيئة عمل تتسم بالشفافية والتعاون تحقيقاً لمصلحة جميع الأطراف المتعاملة مع البنك ، وذلك من خلال تطبيق قواعد وضوابط خاصة بالسلوك المهني وأخلاقيات العمل الملائمة التي يبذل فيها البنك جهداً كبيراً للعمل بها ضمن منظومة تتسم بأخلاقيات عالية من الإستقامة والكفاءة والعدالة والقيم ، وفي سبيل ذلك تم وضع ميثاق المعايير الأخلاقية وقواعد السلوك المهني والذي يتوافق مع التعليمات والضوابط الرقابية في هذا الشأن ، كما تُعد سياسة إدارة تعارض المصالح جزء لا يتجزأ من سياسات البنك الداخلية ومكملة لميثاق السلوك المهني والأخلاقي .

والبنك لديه سياسة لإدارة تعارض المصالح تعزيزاً وحماية لتلك القيم ، كما يسعي بنك البركة مصر لتطبيق تلك السياسة والإلتزام بها ليس إمتثالاً للقوانين والتعليمات الرقابية فحسب ولكن أيضاً لما تحققه تطبيق تلك السياسة من تعزيز إطار الرقابة الداخلية في البنك وتدعيم الحوكمة الرشيدة بما يعود بالمنافع لجميع أصحاب المصالح.

و تحدد هذه السياسة متطلبات البنك في جميع المستويات لإعداد تدابير وإجراءات مناسبة لتحديد وإدارة أى تعارض للمصالح – فعلى أو محتمل – بطريقة عادلة ، من أجل حماية البنك من التعرض لأي نوع من المخاطر الناتجة عن تعارض المصالح مع أى طرف .

(*)سياسة تعامل الداخليين والأطراف ذات العلاقة والأطراف المرتبطة:

يتم الافصاح عن التعاملات مع الاطراف ذات العلاقة ضمن القوائم المالية المعروضة على الجمعية العامة للبنك، ويحظر على الاطراف ذات العلاقة الآتي:

- تعامل أياً من الداخليين والمجموعة المرتبطة بهم على أية أوراق مالية يصدرها البنك خلال خمسة أيام عمل قبل ويوم عمل بعد نشر أي معلومات جوهرية.
- تعامل أي من المساهمين الذين يملكون ٢٪ فأكثر بمفردهم أو من خلال المجموعة المرتبطة بهم إلا بعد إخطار البورصة بذلك قبل التنفيذ.
- تعامل أعضاء مجلس إدارة الشركة أية كانت نسبة مساهمتهم في رأس المال والمسئولين بها أو الأشخاص الذين في إمكانهم الاطلاع على معلومات غير متاحة للغير ويكون لها تأثير على سعر الورقة المالية، شراء أو بيع هذه الأوراق المالية التي تتعلق بها هذه المعلومات.

(*)سياسة وأنشطة المسؤولية الاجتماعية والبيئية لبنك البركة مصر خلال عام ٢٠٢٤ :

إنطلاقاً من استراتيجية بنك البركة للتوسع في جميع المجالات ولعب دور مؤثر وفعال في الخدمة المجتمعية بشكل خاص، قام البنك على مدار عام ٢٠٢٤ بالعديد من المشروعات في مجالات الصحة والتعليم والتنمية المجتمعية وتمكين المرأة.

ففي قطاع الصحة: يعتز البنك بشراكته مع المنشآت الطبية ومؤسسات المجتمع المدني بغرض تقديم الرعاية الصحية والخدمات التنموية للمجتمع، كالآتي:

- تعاون بنك البركة مصر مع وزارة الصحة المصرية ضمن مبادرة الدولة لإنهاء قوائم الانتظار لضمان حصول المرضى على الخدمة الطبية اللازمة مجاناً وبأقصى سرعة ممكنة.
- كما تعاون بنك البركة مصر مع مؤسسة مجدي يعقوب لأمراض وأبحاث القلب، حيث تكفل بإنشاء وحدة رعاية قلبية في مركز مجدي يعقوب العالمي للقلب بمدينة ٦ أكتوبر.

  سيساهم المركز في تقديم خدمات رعاية القلب المتطورة، مما يساعد في القضاء على قوائم الانتظار وتحسين جودة الرعاية الصحية، لضمان حصول المرضى على أفضل خدمات طبية ممكنة.
- كذلك قام البنك بالتبرع بتكلفة شراء جهاز تنفس صناعي متنقل لمستشفى أهل مصر، مما يساهم في إنقاذ الحالات الحرجة والمرضى المصابين بأسرع وقت، وذلك إيماناً من بنك البركة بأهمية ما تقدمه من مجهودات في توفير العلاج والرعاية الطبية لضحايا الحروق في مصر والشرق الأوسط.
- وأطلق البنك، بالتعاون مع مؤسسة مرفت سلطان للأعمال الخيرية، قافلة طبية شاملة في محافظة البحيرة، تهدف إلى تقديم خدمات طبية مجانية لنحو ١٠٠٠ شخص، استكمالًا لدعمه المستمر للمؤسسة. تضمنت القافلة الكشف المجاني عن أمراض العيون، توفير الأدوية الضرورية، إجراء العمليات الجراحية اللازمة وتحديد مواعيدها بناءً على نتائج الكشف، بالإضافة إلى توفير نظارات طبية مجانية للمحتاجين.
- انطلاقاً من إيمان بنك البركة بالدور الحيوي الذي تقوم به مستشفى بهية في دعم النساء في مصر، سواء من خلال التوعية أو توفير خدمات الكشف المبكر والعلاج، تعاون البنك مع

مؤسسة بهية عن طريق إضاءة مبنى البنك باللون الوردي تزامناً مع الشهر العالمي للتوعية بمرض سرطان الثدي وأهمية الكشف المبكر.

- بالإضافة إلى ذلك، يفخر البنك بشراكته مع مؤسسات أخرى مثل الأورمان وقصر العيني لتوفير المعدات الطبية والخدمات الصحية للمجتمع.

وفي مجال التعليم: ساهم بنك البركة مصر بالتعاون مع مؤسسة "من أحياها" في تغطية المصاريف التشغيلية لإحدى المدارس في محافظة سوهاج، مما ساهم في دعم ٢٠٠ طفل بقرية أولاد يحيى على مدار عام كامل.

وبالنسبة لتمكين المرأة: استكمل بنك البركة سلسلة مبادرات "البركة فيكي" التي كان قد أطلقها لتمكين السيدات المصريات، حيث:

- تعاون مع مؤسسة "معاً لحياة أفضل" لإنشاء مشغل للسيدات في محافظة بني سويف لتوفير فرص عمل ومصدر دخل مستدام لعدد من السيدات في المحافظة.
- علاوة على ذلك، تبرع البنك بتكلفة تنفيذ مشروعات صغيرة لـ ٣٠ امرأة لصالح جمعية "الخير والبركة" لتمكينهن اقتصادياً وتحسين جودة حياتهن وتعزيز قدراتهن على مواجهة التحديات المالية.

وعلى صعيد آخر: تعاون البنك خلال ٢٠٢٤ مع وزارة الأوقاف ومؤسسة مصر الخير وتحيا مصر، لتجهيز وتعبئة وتوصيل صناديق الطعام للأسر المحتاجة.

عبد العزيز يماني

رئيس مجلس الإدارة